

الدكتور  
محمد علي ضناوي

المسلمون في لبنان  
مواطنون لا رعايا

الطبعة الأولى

جمادى الثانية ١٣٩٣ هـ — أول تموز ١٩٧٣ م

الطبعة الثانية

رمضان ١٣٩٣ هـ — تشرين أول ١٩٧٣ م

# هذا الكتاب<sup>(\*)</sup> أمانة في عنقك

أيها القارئ الكريم ،  
هذا الكتاب وثيقة تاريخية ودراسة واعية وواضحة ، حول أوضاع المسلمين في لبنان ،  
احرص على قراءته بتمعن وتدبر ،  
ثم ...  
ادفعه الى سواك لاطلاع معارفك عليه ،  
وتحدث بوقائعه وتحليلاته في سهراتك ولقاءاتك ،  
فرب مبلغ أوعى من سامع ،  
(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم)

بيروت في رمضان ١٣٩٣ — تشرين اول ١٩٧٣

الناشر  
اهل الخير

---

(\*) قامت مجموعة من أهل بيروت بطباعة الكتاب في نسخته الجديدة وقاموا بتوزيعه مجاناً بعد ان تنازل المؤلف عن حقوقه في الطبعة الثانية وبعد ان قام مشكوراً بالاضافة عليه ووضع من نشر هذا النداء .



## مقدمة الطبعة الأولى

هذه الدراسة المعززة بالأرقام كانت عبارة عن محاضرة ألقاها الأستاذ المحامي محمد علي ضناوي — عضو المجلس الاسلامي الشرعي الأعلى — بدعوة من الجماعة الاسلامية في بهو المسجد المنصوري الكبير في طرابلس في حزيران سنة ١٩٧٣ .

ونظرا لما تحويه هذه الدراسة من معلومات هامة وحقائق خطيرة ، فقد ألح كثير ممن حضروا المحاضرة ومن سمعوا عنها ، على ضرورة طباعتها وتوزيعها على الناس .

وها نحن اليوم نقدمها في هذا الكتاب للمسلمين في لبنان .. بل لجميع المواطنين لأن الحق أحق ان يتبع .. والمنطق لا بد ان ينتصر .. ولأن التعايش بين مختلف الطوائف في هذا البلد لا يمكن ان يكون مثاليا — كما يدعون —، الا اذا قام على العدالة والانصاف والمساواة ..

بعض الناس يقولون : هذا منطق طائفي .. هذا تعصب ،  
ونقول : واقع لبنان الطائفي لا يناقض بغير المنطق “ الطائفي ” .. والافهو الغباء ..  
اما التعصب فهو ذاك المتواجد في الأوضاع الظالمة .. وعند من يريدون استمرارها ،  
واذا كانت المطالبة برفع الظلم تعصبا .. فيا مرحبا بالتعصب ،  
فهو ، عندئذ ، تعصب للحق والعدل .. وهذا أعلى درجة يمكن أن يصل اليها الإنسان .

جمادى الآخرة ١٣٩٣ — تموز ١٩٧٣

الناشر

# الفصل الأول

## مقدمة تاريخية

## لبنان الجبل .. ؟ لا ، لبنان الكبير

كذلك قضى المستعمر الفرنسي وجزءاً بلاد الشام ، وأعطى بواسطة القرار رقم ٢٢٢٥ تاريخ ٣٠ / ٨ / ١٩٢٤ م المقيمين في سوريا ولبنان حرية اختيار الجنسية اللبنانية أو السورية ، معتبراً أن كل مقيم من الجنسية العثمانية على أرض لبنان الكبير — المحدودة بالنهر الكبير الجنوبي شمالاً حتى الصرفند جنوباً — لبنانياً، وبهذا القرار تكوّن شعب لبنان ، وفرض على أبناء الخريطة المصطنعة التوافق والتوادم والعيش المشترك.

والخريطة الصغيرة لدولة لبنان الكبير لم تبين على مواصفات أصيلة — فهي تفرق بين أبناء بلاد الشام — وتفرض أن يكون ما قبل النهر الجنوبي سورياً، وما بعده لبنانياً، إنّما إرادة المستعمر الفرنسي فرضت ذلك، فقبلها السياسة في ذلك الزمن ، فكان لبنان — بعد ذلك — يحس باصطناع تركيبه ، ويدرك في كثير من مدنه وأطرافه أنه قد قطع من جسم كبير لعيش منفرداً بتجربة فريدة.

ولبنان الكبير هذا، قد ضمّ بين جنباته الجبل الذي يشكل بأكثره الطائفة المسيحية، والساحل والبقاع اللذين يشكلان بأكثريتهما الطائفة الإسلامية ، وكتب على هاتين الطائفتين التعايش معاً والمضيّ سوياً في دروب الحياة المعقدة، وقد تمّ ضمّ طرابلس وبيروت وصيدا وصور وبعبك والبقاع وحاصبيا وراشيا بتاريخ الأول من أيلول ١٩٢٠، وقد عارض السوريون هذا الضم فترة طويلة من الزمن، غير أن تلك المعارضة تلاشت حين أقرّت الدول العربية حدود لبنان الجديدة في بروتوكول الإسكندرية عام ١٩٤٤ .

ومن خلال هذا التركيب، ومن خلال قرار المستعمر الفرنسي، يشعر أبناء الجبل بأصالتهم اللبنانية ويعيرون بين الحين والآخر أبناء الساحل والبقاع — أي المسلمين — بأنهم طارئون على لبنان، ويهددون كلما اشتدت مطالبة المسلمين بالحقوق والمساواة بعقدة الجبل وبخلق كيان لبنان الصغير<sup>(١)</sup> .

وعند صدور القرار رقم ٢٢٢٥ القاضي باختيار الجنسية ، رفض كثير من المسلمين المقيمين في مناطق شامية ضمت إلى لبنان الجبل الجنسية اللبنانية ، واختاروا الجنسية السورية الشامية لاعتبارات دينية ووطنية مختلفة، ساعدهم على ذلك معارضة السوريين لضم مناطق الساحل والبقاع إلى الجبل، غير أنه قد قبل جمهور المسلمين بالأمر الواقع معتبرين تجربة الدول المجزأة التي أحدثها قرار المفوض الفرنسي تجربة فاشلة، وأن تلك الدول الصغيرة ستعود إلى وحدة فيما بينها بعد زوال المستعمر، وهذا ما يفسر تأصل الفكرة الوحدوية مع البلدان العربية في البيئات الإسلامية في لبنان، ويفسر أيضاً شعور المسلمين بتلاحمهم مع أشقائهم في الخارج، ومن أجل ذلك فقد اعتبر المسلمون يومها أن القضية الكبرى هي قضية إخراج المستعمر الفرنسي من البلاد... وأنهم لن يستنكفوا في سبيل ذلك عن التعاون مع مسيحيي هذه البلاد، وبصورة خاصة مع مسيحيي الجبل، بل إن من واجبهم ذلك، حتى يفوت على المستعمر الفرنسي فرصة التعاون مع طائفة الجبل في محاولة لبقائه "المستعمر" في البلاد أكبر مدة ممكنة،

(١) ذكر الاستاذ غسان تويني في مقاله الافتتاحي في "النهار" تاريخ ٧ — ٦ — ١٩٧٣ : " .. وهي تيارات اذا كانت لها الغلبة زالت آخر معالم الدولة العلمانية في لبنان ، وربما زال لبنان !!! .. " .

وحتى لا يعيد التاريخ نفسه يوم تعاون موارنة الجبل مع جيوش الفرنسيين الصليبيين عندما احتلوا بلاد الشام في فترة الحروب الصليبية المشؤومة.

وطبعاً، كان كافة المسلمين في ذلك الحين يشعرون بعزّتهم وبأجسادهم، خاصة وأنهم قد انفصلوا حديثاً عن دولة الخلافة العثمانية، مع ما شاب دوله العثمانيين من محن وبلايا، ومع ما كانت عليه من مرض ورزايا، فكانوا متيقنين أن رفاقهم المسيحيين الذين عاشوا معهم سحابة ألف وثلاثماية سنة — كانت مثال العدل والتزاهة والحرية —، لن يظلموهم ولن يتآمروا على حقوقهم، وسيكونون معهم شركاء في تأسيس البيت الجديد المحاط بمجموعة البلاد العربية الإسلامية.

وعاش لبنان الكبير في عهد الانتداب والإستعمار.. وبدأت مع هذا العهد إطلاقات حول مستقبل لبنان، وبدأ من خلال هذا العهد رسم سياسة لبنان الغد. وصدر عن هذا العهد دستور لبنان الكبير.. وهو في مظهره يحمل تجربة ديمقراطية، يقتضي على هذا البلد أن يمر بها في نجاح.. حتى يتمكن من الإستقلال والسيادة.

والدستور الذي أعلن الجمهورية اللبنانية بتاريخ ٢٣ / ٥ / ١٩٢٦ ينظم الرئاسة الأولى ومجلس الوزراء ومجلس النواب — سابقاً الشيوخ —، ويحدد الصلاحيات "ولو كانت على حساب رئاسة الحكومة"، ويضمن الحريات العامة.

ومع بداية تنفيذ هذا الدستور بدأت ملامح ما يسمى بالميثاق الوطني تتكون، وتأخذ سبيلها إلى النماء، لتشكل — فيما بعد — دستوراً غير مكتوب، لم يجن المسلمون منه إلا العلقم.

فقد كان المستعمر الفرنسي بواسطة المفوض السامي يمارس لعبة الرئاسة ويخطط للمدى البعيد، فقد طلب المفوض الفرنسي من مجلس النواب والشيوخ أن ينتخبا للرئاسة الأولى مارونياً هو إميل إده.. غير أن الموارنة لم يكونوا مجتمعين على إميل إده، فخاف المفوض الفرنسي أن يأتي انتخاب إده، بمثابة دق إسفين في وحدة الطائفة المارونية، وهي الطائفة التي عزمت فرنسا على تسليمها الحكم في لبنان، من أجل ذلك غير الفرنسيون رأيهم قبل الانتخاب بيوم واحد وأعلن المفوض الفرنسي للسيد موسى مبارك — وكان في الدائرة السياسية في المفوضية —: "المرشح للرئاسة هو شارل دبّاس وليس إميل إده، والرئيس يجب أن يكون الدباس..."، وقال له: "وجدنا أن المعركة - هذه المرة - (معركة رئاسة الجمهورية) ستترك ذيولاً بين الموارنة، وستعمل حزازات خطيرة، الأفضل أن يكون الرئيس روم أرثوذكس..."

وهكذا كان... حتى إذا جاء عام ١٩٣٢، ورشح الشيخ محمد الجسر نفسه لرئاسة الجمهورية بعد أن كان رئيساً لمجلس النواب، وبقطع النظر عن دوافع هذا الترشيح، اهتزت القرى والمدن المسيحية، وطلب من المفوض السامي تدارك الموقف بسرعة، ويروي الشيخ بشارة الخوري أن المفوض الفرنسي استدعاه "وصارحه بتخوفه من إمكان وصول الشيخ محمد إلى الرئاسة وقال له: إن هذا الأمر يثير قلقه، لأنه يسلب الرئاسة من المسيحيين.."<sup>(٢)</sup>

وكان الحل الوحيد أمام المفوض الفرنسي، حتى يحول بين الرئاسة وبين المسلمين، هو حل المجلس وتعليق الدستور، فأعلن ذلك في التاسع من أيار سنة ١٩٣٢ ولأجل غير مسمى.. ثم عاد الدستور بعد أن تم " التفهم والتفاهم " على أن الرئاسة هي للنصارى، وبدأ السياسيون المسلمون يومها — بتوجيه أو بدون توجيه — يقبلون بالأمر الواقع، معتبرين أن رئاسة مجلس النواب ورئاسة الحكومة قد تعوضان ما فاتهم من الرئاسة الأولى، فضلاً عن ضمان فك ارتباط المسيحيين بما كان يسمى الأم الحنون: فرنسا، وقبولهم بإضفاء اللون العربي على وجه لبنان وسياسته. ، وبذلك يتلخص جوهر الميثاق الوطني بقبول المسلمين بدولة لبنان وبقبول النصارى باللون العربي، يفسر هذا الميثاق أمر سياسة التراضي وإقدام بشار الخوري على تمتين علاقاته بالدول العربية، وبالذات القاهرة، لإضفاء صفة العروبة على ذاته، تكريماً للبنان العربي، ورداً على إميل إده خصمه التقليدي على كرسي الرئاسة الأولى، والذي كان يتخوّف من الإنفتاح العربي.

**يقول صائب سلام عن هذه الفترة التاريخية ما يلي:**

" عندما بدأت تبشیر التحرر والاستقلال تلوح في أفق لبنان، وجد بشار الخوري السبيل المؤدي إلى التفاهم مع المنادين بالتحرر داخل لبنان، وفي الدول العربية المتمثلة إذ ذاك بمصر وزعامة النحاس باشا، ورحلة بشار الخوري إلى القاهرة — قبيل الإنتخابات — برفقة جميل مردم، شهيرة ".  
**ويضيف سلام:**

" ولدى وصوله إلى بيروت، زارنا الشيخ بشار في الغدير، وكان حديث طويل بحضور جميل مردم عن النحاس باشا ودعمه له، واستعدادات الخوري على الصعيد العربي، وقد قام في اليوم التالي بزيارة الزعماء الوطنيين، ونقل إليهم نتيجة محادثاته في القاهرة، وطمأنهم إلى نزعتة الإستقلالية واتجاهه العربي، فوثق به الوطنيون".

**ويعضّي الرئيس سلام متحدثاً:**

" في المقابل كان إميل إده يترع إلى الإرتباط علناً بالفرنسيين والتتكر للعرب، حتى كان ثمة من يتهمه بالميل إلى إعلان لبنان مقاطعة فرنسية، على نحو ما كان حاصلًا في الجزائر.

وعندما احتدمت المعركة كان أصحاب الإلتجاه التحرري والإستقلالي يقفون في صف بشار الخوري، بينما استمرت في تأييد إميل إده أقلية نيايية تخشى حركة التحرر، وتخاف إذا ارتفعت الحماية الفرنسية عن لبنان أن يذيب المسلمون في لبنان — بمؤازرة الدول العربية — المسيحيين، ويهدموا زعامتهم على الوطن، وبالطبع لم ييلع المسلمون المسيحيين ولم يذيوهم" (٣).

لكن لا ندري ما رأي صائب سلام بعد هذه الفترة الطويلة.. أي هل حصل العكس؟ وهل بذلت وتبذل

الآن محاولات شتى لتذويب المسلمين في لبنان، إرضاء لما يسمى بالوحدة الوطنية؟ هذا ما سنبينه فيما بعد !!

(٢) "كيف يصنع الرؤساء"، ص ١٠.

(٣) م.ن، ص ١٢.



## الفصل الثاني

نظرة الى الدستور اللبناني  
ومسؤوليات الرئاسة الأولى

الدستور اللبناني الذي أُذيع في ٢٣ أيار ١٩٢٦ ، والذي لا يزال معمولاً به حتى تاريخه مع بعض التعديلات الطفيفة، دستور منقول أصلاً عن الدستور الفرنسي في الجمهورية الثالثة ، وقد عدلت عنه فرنسا إلى دساتير أخرى، رجت منها مواكبة تطورها وتطلعاتها في الحياة العامة، أما لبنان فبقي دستوره الفرنسي ، الذي تؤكد الأحداث عدم اتفائه مع معطيات الحياة اللبنانية، خاصة وأن هناك دستوراً غير مكتوب يعرقل مسيرة الدستور المكتوب ويحد من تنفيذه .

فالمادة الأولى منه نظمت حدود لبنان ، فذكرت أن حدود لبنان الكبير شمالاً تبدأ بخط يرافقه مجرى النهر الكبير إلى نقطة اجتماعه بوادي خالد ، وشرقاً من خط القمة الفاصل بين وادي خالد ووادي العاصي . فهذه المادة — وهي الأولى — تؤكد أن وادي خالد بن الوليد هو لبناني ، وهو نقطة الحدود الشمالية والشرقية ، في حين — على ما يبدو — أن الدستور غير المكتوب قرّر حرمان بشر وادي خالد من الجنسية اللبنانية ، كما سنبين فيما بعد .

والمادة التاسعة منه أقرت بإيمان الدولة اللبنانية بالله تعالى ، وباحترام الأديان والمذاهب وإقامة الشعائر الدينية واحترام نظام الأحوال الشخصية، ثم نرى في الدستور غير المكتوب إجازة لمن يبشر بالإلحاد ويطعن بالأديان ويتآمر على نظام الأحوال الشخصية بالمناداة بالزواج المدني ، ونرى كيف تتصرف الدولة بتحديات ظاهرة بالحيلولة دون تمكين فئة من المواطنين المسلمين "الموظفين" في تأدية بعض الشعائر الدينية كصلاة الجمعة مثلاً .

ونصت المادة العاشرة من الدستور المكتوب على أن التعليم حرّ ، ما لم يخلّ بالنظام العام أو ينافي الآداب العامة أو يتعرّض لكرامة أحد الأديان والمذاهب، في حين أننا نرى في الدستور غير المكتوب كيف يكون التعليم في بعض مناهجه وبرامجه أسلوباً من أساليب تهدم الأخلاق ومنافاة الآداب وتحريض على الأديان .

ونصت المادة الثانية عشرة من الدستور أنه لكل لبناني الحق في تولي الوظائف العامة لا ميزة لأحد على الآخر إلا من حيث الإستحقاق والجدارة، ونرى في الدستور غير المكتوب كيف أن معظم الوظائف الكبرى هي حكر لطائفة معينة دون سواها كما سنبين فيما بعد .

ونصت المادة السابعة والعشرين أن عضو مجلس النواب يمثل الأمة جمعاء ، ولا يجوز أن تربط و كالتة بقيد أو شرط من قبل منتخبيه، إلا أننا نرى كيف قيّد الدستور غير المكتوب النائب باعتبارات عديدة جعلته طائفيّاً في الدرجة الأولى، فهو بحكم سنّيته أو مارونيته يخوض الانتخابات، وبهذه الصفة يدخل البرلمان، ويعني هذا أنه من واجبه الارتباط بطائفته والدفاع عن حقوقها ، وهذا أمر يخلف ظلالاً كثيفة ، ويفسّر تناقضات ضخمة في الواقع اللبناني، أضف إلى ذلك أن الدستور غير المكتوب تمكّن من جعل النائب جرماً يدور في فلك الدولة ، يتهافت على أقدامها إذا ما أحبّ أن يضمن نجاحه في الانتخابات أو يضمن مصالح منتخبيه، وهكذا أصبح بإمكان الدولة تعطيل النصاب وفرض الثقة و"تمرير" القوانين التي تريد، الأمر الذي يجعل مجلس النواب هيئة تشرّيف لا تكليف وحفلات لا خدمات وخطابة لا أمانة .

وأوضح الفصل الرابع طبيعة السلطة الإجزائية ، بعد أن حدّدت المادة ١٨ منه على أن رئيس الجمهورية

يتولى السلطة الإجرائية، فالرئيس يعين الوزراء، وهو الذي يسمي واحداً منهم رئيساً، كما أن له الحق في إقالتهم - إذا ما خالفوه - ، كما أنه يحلّ مجلس النواب - إذا أراد - ، ولا تبعة عليه في كل ما يعمل ويأمر ، إلا عند خرقه الدستور - المطاط - ، أو في حال الخيانة العظمى، ويحاكمه - إذا ما جرؤ مجلس النواب على اتهامه - مجلس أعلى ، لم يشكل ولا مرة واحدة مع ما مرّ على لبنان من مَحَنٍ ورزايا!! ومن العجيب أن طيلة تلك الفترة لم يقل أحد بخرق الدستور، على الأقل، إن لم نقل شيئاً آخر!! والسؤال: هل كان رؤساء لبنان على ذلك المستوى من الأمانة ، أم كانت مجالس النواب على غير ذلك المستوى؟!!

ونظم هذا الفصل -الرابع- بقية صلاحيات رئيس الجمهورية الذي يرأس اجتماعات مجلس الوزراء ، والذي يقوم بتوجيه السلطة التنفيذية ، ويشرف على تنفيذ القوانين، وبمعنى آخر يقوم برسم سياسات البلاد المختلفة وفي جميع الحقول .

ومن العجيب أن تعطى له جميع هذه الصلاحيات ، ثم لا يُسأل عما يفعل، بل توجه المسؤولية إلى الوزراء ومنهم رئيسهم ، فيتحمل هؤلاء تبعة سياسته ويرأى هو منها .

إزاء هذه الصلاحيات الكبرى وأمثالها مما منحه الدستور إياها المكتوب وغير المكتوب، لم نجد في الدستور المكتوب أيّ تنظيم لصلاحيات رئيس الوزراء ، فلم يفرد الدستور يبحث خاص به ، بل جاء ذكره عرضاً دون أية سلطة فعلية.. فهو معيّن من قبل رئيس الجمهورية ، وهو مع وزرائه مسؤول أمام مجلس النواب، الذي بإمكانه حجب الثقة عنه وعن وزرائه.. حتى أن بيان الحكومة التي تقدمه إلى مجلس النواب يمكن دستورياً أن يعرض بواسطة رئيس الوزراء أو وزير يقوم مقامه وفقاً للمادة ٦٦ .

من هنا فلا سلطات خاصة لرئيس الوزراء ، بل هو هدف السهام التي يمكن أن توجه إلى رئيس الجمهورية، أي هو الدرع الواقعي، فالذي يريد أن يهاجم رئاسة الجمهورية يجد في رئيس الوزراء الصيد الثمين للنهش فيه دون أن يصيب الرئاسة الأولى بأذى، ومن هنا أيضاً كانت الرئاسة الثالثة رئاسة نظرية لا قيمة لها إلا من خلال ضعف شخصية رئيس الجمهورية، فإذا كان رئيس الجمهورية قوياً جريئاً ، صاحب شخصية ، وذا شعبية مطلعاً محاطاً بمسئرين أقوياء - كما هو المفروض وكما هو الواقع - ، فقل على الرئاسة الثالثة السلام ، لأنها فعلاً - كما قيل - تغدو - كما كانت في أكثر الأيام وكما أرادها الدستور - "باش كاتب" ، وتبقى في الحكم طالما أنها تتمتع بتأييد ورضى الرئيس الأول، وفي حال غضبه أو امتعاضه فمن أسهل ما يكون سحب البساط من تحت رجلي الرئيس الثالث وإقالته في مجلس النواب ، إن لم يستقل هو بنفسه .

وأيضاً فإن "مشكلة تضاؤل حجم رئاسة الوزراء مرتبطة إلى حد بعيد بالأكثرية البرلمانية ، التي هي في يد رئيس الجمهورية يجيرها لرئيس الوزراء ساعة يشاء ويجرمه منها ساعة يشاء، وهذا ما جعل رئيس الوزراء يتحمل المسؤولية البرلمانية في الدرجة الأولى ، في حين أن حقوقه السياسية هي من الدرجة الثانية، وهو وضع غير طبيعي لا دستورياً ولا منطقياً" ، كما ذكرت جريدة لسان الحال في عددها يوم ٣-٦-١٩٧٣ .

والحديث عن الرئاسة الثانية شبيه بالحديث عن الرئاسة الثالثة، فضلاً عن أن صلاحياتها محصورة وتخضع

لاتنتخابات دورية سنوية، من هنا جعل الدستور غير المكتوب الرئيس الثاني — فيما لو أحب الفوز والتجديد — حريصاً على رضی الرئيس الأول، ذلك أن ما يسمى بالنواب المواليين يستلهمون إرادة القصر، في انتخابات الرئاسة، وهم الذين يرجحون الكفة بالنهاية .

من هنا فإن الرئاستين الثانية والثالثة مؤسستان على الرئاسة الأولى، ومن المؤسف أنهما — كما ذكرنا — عرضة للنقد، في حين تبقى الرئاسة الأولى بمنأى عن كل طعن، مع أن الرئيس الثالث في الواقع والعرف — وأيضاً في الدستور غير المكتوب والمكتوب — ينفذ رغبات الرئيس الأول أو ما يسمى بالعهد.. حتى إذا اصطدما اضطرت الرئاسة الثالث للإستقالة.

هذا الوضع الشاذ، أن يكون الرئيس الأول غير مسؤول، في حين أنه هو الذي يحكم ويخطط للسياسة والعهد، وأخيراً أصبح يعقد ندوات صحافية شهرياً يحلل الأحداث ويظهر المنجزات، ويدافع عن الأخطاء، ويحذّر وينذر، فيظهر بمظهر كمن يمارس الحكم فعلاً، فمعنى هذا أننا نعيش في ظل دستور رئاسي أعرج.. فهو رئاسي، لأن الرئيس يتولى السلطة الإجرائية مباشرة ويخطط ويرسم وينتقد، وهو أعرج، لأنه بعد ذلك لا تترتب عليه أدنى مسؤولية، والمسؤولية كلها على رئيس الوزراء وعلى حكومته العتيدة .

وبناء على هذا الواقع المحير يتضح أمر مهم، وهو ما وصلنا إليه خلال هذه الفترة الزمنية من عصر لبنان، باعتبار أن رئاسة الوزراء منصبا الغاية منه مزدوجة: درعا لوقاية الرئاسة الأولى، ومحركة لزعماء السنة.

وفعلاً نجد أن التطاحن بين زعماء المسلمين بلغ مداها، فبالرغم من إسمية هذا المنصب نرى كيف أن حسب السلطة بلغ الشغاف، حتى أن عقداً قد وقع بين أولئك الزعماء التقليديين — المؤهلين لإشغال المنصب الرفيع — يقضي بالخصام والنفور والويل والثبور، حتى يتمكن المتطلع إلى الكراسي الهزاز من الوصول إليه. حقاً إنها لعبة قدرة، تلك ما يسمى بالرئاسة الثالثة .

مما تقدم وعلى ضوء الواقع، نقول: إن هذا التقسيم في الرئاسات الأولى غير عادل ولا يحقق التوازن بين جناحي لبنان، فالرئاسة الأولى التي غدت حكرًا على طائفة دون أخرى، اكتسبت صلاحياتها الكبرى على حساب الرئاسة الثالثة، فبقدر ما تكبر رئاسة الجمهورية بقدر ما تصغر رئاسة الوزراء... وهي نتيجة مرة خلقت، وتخلق ذيولاً خطيرة ليست على كل حال في مصلحة لبنان .

إن رئاسة الجمهورية تصنع الرؤساء ولا يصنعها الرئيس، فلو جاءها رجل جاهل لمكنته الرئاسة من الحكم ولجعلته صاحب أسلوب ونهج، أما رئاسة الوزراء فهي في لبنان محرقة حتى للعظماء - على افتراض وجودهم - ذلك أنهم أرادوا أن يصنعوها لا أن تصنعهم، وهذا هو سر التباين الخطر بين الرئاستين..

ف**رئيس الجمهورية** هو الحاكم الذي لا يُسأل، وهو الحاكم الذي يرسم سياسة الدولة ويشرف على تنفيذها،

وهو الذي يعين الوزراء ويسمي رئيسهم،

وهو الذي إذا غضب أجبر رئيس الوزراء على الإستقالة،

ورئيس الوزراء هو الذي يُسأل عمّا ينفذه بناء على طلب رئيس الجمهورية،

وهو الذي يشكل الوزارة بناء على رغبة رئيس الجمهورية،

وهو الذي يدافع عن أخطاء رئيس الجمهورية،

وهو - إذا ما اختلف مع فخامة الرئيس - أُجبر على الاستقالة..

فأين المشاركة، وأين المسؤولية؟

إن الأحداث الأخيرة<sup>(٤)</sup>، وطريقة تأليف الوزارة الحافظية، اللتين فجرتنا أزمة المشاركة في وجه النظام،

الذي حكم بدون حكومة، والذي صرّف ويصرّف الأعمال وكأنه نظام رئاسي..

عندما طرحت القضية برمتها انقسم الساسة، وفريق يرى أن الواقع صحيح ولا غبار عليه، وفريق آخر يرى

أن القضية تحل باستقامة حكومة الحافظ والإتيان برئيس للوزراء قوي الشخصية "رشيد كرامي - صائب سلام".

وفريق ثالث يرى أن القضية يجب معالجتها ضمن إطار الدستور الحالي، ويرى أن رئيس الوزراء يجب أن

يحكم فعلاً، كما هو الحال في بريطانيا "كمال جنبلاط".

وفريق يرى - ونحن منه - أن القضية لا تحل إلا بتعديل الدستور وتحديد هوية النظام، فيما برلماني ورئيس

الوزراء فيه حاكم، وإما رئاسي رئيس الجمهورية فيه مسؤول،

ولا بد من توضيح ذلك:

● فأما الفريق الأول، فيكذبه الدستور والواقع المظلم، كما سنبيّن.

● وأما الفريق الثاني، فإن القضية تتجاوز الأشخاص إلى النظام، فهذا النظام الذي يحيل رئيس الوزراء إلى "باش

كاتب" مهما كانت شخصيته قوية، كفيل بأن يقضي على قوة شخصية رئيس الحكومة فيضطره إلى الاستقالة،

والدليل على ذلك، ما قاله جميع رؤساء الحكومات في لبنان إثر استقالاتهم من رئاسة الحكومة وفي فترات

متباعدة<sup>(٥)</sup>.

(٤) في أعقاب استقالة صائب سلام اثر قيام اسرائيل بعملها الاجرامي في شارع فردان ليلة العاشر من نيسان، كلف الدكتور امين الحافظ مهمة تأليف الحكومة الجديدة، ثم وقعت المجازر الرهيبة بين الفدائيين والسلطة العسكرية في شهر ايار سنة ١٩٧٣، فقدم الرئيس امين الحافظ استقالته بعد اعلان حالة الطوارئ، ثم عاد عن استقالته في محاولة للاستمرار.

ان هذه الاحداث المتتابعة قد بلورت ما طرحته الهيئات الاسلامية من شعارات المشاركة واعلان ظلامه المسلمين في لبنان في عهد حكومة صائب سلام فاصبحت تلك الشعارات مدارا رئيسيا لبحث ازمة الحكم في لبنان والفرغ الدستوري الذي نشأ خلال أزمة أيار الأخيرة. فبالرغم من ان صائب سلام قد استقال، بسبب رفض قصر بعبد اقالة موظف كبير اعتبره رئيس الحكومة مسؤولاً عن عدم مقاومة الهجمة الاسرائيلية، فقد جاء من يخلف سلام دون التعهد - على اقل الدرجات - بكشف الملابس أو اقالة الموظف المسؤول.

ثم قام الرئيس المكلف بتشكيل حكومة، فيها غبن واضح بالطائفة السنية سواء لجهة الحقائق الوزارية أم الوزراء المعينين، الأمر الذي أدى الى قيام حملة مركزة تعري الحكومة، وتقول كلمة "لا" في وجهها، وانتهى المطاف بأن ركب السياسيون التقليديون موجة المشاركة، وتمت مقاطعة جلسة الثقة بحكومة الحافظ الذي أنهى الصراع بتقديم استقالته وانسحابه من الحكم.

(٥) جريدة "صوت العروبة" تاريخ ٢٧/٥/١٩٧٣.

ومن خلال هذا الاستعراض يتضح أن جميع من كان في الحكم أظهروا عجزهم عند خروجهم منه، وذلك بسبب النظام وتسلط الرئاسة الأولى:

١ - الرئيس عبد الحميد كرامي ، قال أمام خلفه الرئيس سعدي المنلا: "لقد ربطوا يدي ورجلي"، فأجابه الرئيس المنلا - وكان ذلك بعد أن أعفي من منصبه - قائلاً: "وأنا أيضاً كذلك، بل وفوقها أغمضوا عيني وربطوا لساني يا أبا رشيد..".

٢ - الرئيس سامي الصلح أطلق الكلمة المأثورة على رئاسة الحكومة "باش كاتب"، وقال في مجلس النواب بتاريخ ٩-٩-١٩٥٢ ما يلي:

"إنهم يريدون أن يكون رئيس الوزراء آلة طيعة في أيديهم لتنفيذ مآربهم وتحقيق مطامعهم وخدمة مصالحهم الخاصة، وبما أننا حاولنا أن نحكم ونعيد الحكم إلى السراي، قامت قيامتهم علينا ودبروا المؤامرات في الغرف السوداء للحيلولة دون تحقيق الإصلاح المنشود..".

٣ - الرئيس عبد الله اليافي قال في كتاب استقالته تاريخ ٢-١٢-١٩٦٦:

"ولقد ترامي إلى مسامعي في هذه المناسبة وقبلها، على لسان بعض المسؤولين أو السياسيين أن رئيس الوزارة إذا لم يستقل من منصبه عندما يُطلب إليه ذلك، فإنه يخلق ما يسمى بـ "أزمة الحكم"، وأقول رداً على هذا الزعم بصراحة تامة، إن أزمة الحكم هذه، إنما تنشأ إذا اختل التوازن الصحيح والدقيق بين كفتي الحكم في الرئاسة الأولى والرئاسة الثالثة، أو إذا عنّ للبعض أن يتخلص من رئيس الوزارة في الوقت الذي يراه مناسباً، بشنّ حملات إعلامية عليه، واسعة النطاق، لا يملك هذا الرئيس في الحقيقة والواقع القدرة للردّ عليها رداً فعّالاً وناجحاً، حملات غايتها التشهير بشخصه، والنيل من كرامته لإكراهه على التخلي عن مقاليد الحكم" ويتابع الرئيس اليافي محذراً:

"... وأظني في غنى عن القول، بأن الحملات على رئاسة الوزارة، وعلى هذا النحو، يخلق بالتمادي والاستمرار، حالة يخشى معها أن تؤثر على الوحدة الوطنية في جذورها العميقة..".

٤ - الرئيس رشيد كرامي قال في بيان الإعتذار تاريخ ٢٢-١٠-١٩٦٩: "... لكن ليس من المعقول في شيء أن يحمل المرء مسؤولية ما لا رأي فيه، ومن باب أولى بأن لا يحمل مسؤولية ما يختلف مع رأيه وتفكيره ومعتقده..".

يضاف إلى ذلك ما صرّح به الرئيس سلام في سبب استقالته في أعقاب الإعتداء الإسرائيلي، واختلافه مع رئيس الجمهورية على إقالة موظف كبير، ويضاف أيضاً تصريحات الرئيس الحافظ في خضم حوادث أيار، حيث أعلن عدم علمه بما يجري، وتصريحه الشهير في أعقاب إلغاء حالة الطوارئ.

إذن فسواء كانت شخصية رئيس الوزراء قوية أو ضعيفة، ولا شك أننا نفضل الشخصية القوية، فالقضية

سواء أمام نظام متفرد مخطط له (٦) .

● أما الفريق الثالث ، فيرى أن على رئيس الحكومة أن يحكم فعلاً ، وأن رئيس الجمهورية يلي الأحكام ولا يحكم ، فهذا فريق متناقض مع أقواله خاصة عندما يطلب تطبيق الدستور لا تعديله (٧) ، هذا الأمر جيد، ويمكن القبول به ولكنه بحاجة إلى تعديل دستوري يجعل الرئيس حكماً فعلاً ، وان تنتقل السلطة التنفيذية إلى رئيس الوزراء ان تصريحات كمال جنبلاط أثارت حفيظة البعض كغسان التويني في النهار ، فردّ عليه بصورة غير مباشرة فيها الكثير من الصراحة والوضوح ، اذ قال في يوم الأربعاء بتاريخ ٦-٦-١٩٧٣ في افتتاحيته:

"إذ من تراه يمكن أن يصدق مثلاً، أن وظيفة رئاسة الجمهورية، على ما فيها من دور الحكم ليست في الواقع الدستوري سوى وظيفة تمثيلية؟ وإذا كانت كذلك -وهي كذلك- أي إذا كان رئيس الجمهورية هو ممثل الأكثرية المسيحية، فكيف يمكن أن يطلب من هذه الأكثرية ان ترضى بأن تكون صلاحيات ممثلها في الحكم صورية ورئاسته شكلية، بينما يتمتع ممثل الأقلية المسلمة "الأقلية سياسياً على افتراض أنها ليست هكذا عددياً" أي رئيس الحكومة، بالصلاحيات التنفيذية الحقيقية؟".

(٦) نشرت جريدة "النهار" يوم السبت ١٢/٦/١٩٧٢ تعليقا لميشال ابو جوده ، جاء فيه : " الرئيس سلام يعتقد بأنه اكتشف العلاج عندما يطالب بأن تكون شخصية رئيس الحكومة قوية ، الا ان الرئيس السابق يهمل ناحية اساسية في الحياة الديمقراطية البرلمانية وهي اسقاط الحكومة ، وهذه الناحية تجعل اي رئيس حكومة في وضع ضعيف مهما كانت شخصيته قوية كما يعرف الرئيس سلام . ونظرة سريعة الى الدستور ، تظهر كيف ان مواده تعطي قوة لرئيس الجمهورية لا تعطيها لرئيس الوزراء ، قوة واستمرارية وحصانة وهالة وصلاحيات شاملة واستثنائية في كل ميادين الحكم والادارة مع عدم المسؤولية ، وهذه ليست حال رئيس الحكومة ، ولا يمكن ان تصبح هذه حالة لمجرد ان شخصيته قوية . فالوزراء يضعفونه ، واحزابهم وكتلهم تستطيع اسقاطه ، وتوزيعهم الطائفي يضعفه ، عند اختياره ويسقطه ، وشعور الموظفين بأنهم باقون وهو ذاهب يضعفه ، والتنافس اليومي على استثمارته يضعفه . ومن أيام رياض الصلح الى ايام امين الحافظ ، لم يسجل احد من رؤساء الحكومات ارتياحه الحقيقي الى المعاملة — أو المشاركة — بينه وبين الرئيس ، وهكذا يتردد مرة اخرى القول ، ما هو النموذج السابق ليطم الاقنءاء به . فاذا قيل لا يوجد يكون المطلوب الابتكار ، طبعا هذا يتطلب اولا وقبل كل شيء استعدادا عند رئيس الجمهورية للتعاون .. للمشاركة .. للتنسيق .. وهذا ما يطلبه الرئيس سلام ، وهو حق ومفهوم ، الا ان الكلمات لا تكفي ، فالتطبيق هو المقياس ، والتطبيق لا يمكن ان يجعل رئيس الحكومة رئيسا ثانيا للجمهورية بسهولة من غير خروج على الدستور والقوانين والاعراف ، ومن غير اصابة آلة الدولة بالشلل وبالاذدواجية وبالتضارب . اما طلب الانسجام والتعاون من جانب رئيس الجمهورية لتحدث عندئذ المشاركة مع رئيس الحكومة ، فهو طلب نظري وغير قابل للتطبيق عمليا ، فما لم يكن كل واحد منهما من حزب واحد فانه من المستحيل تحقيق المشاركة بمجرد توفر النية الحسنة والارادة الطيبة . فالحكم والسياسة اعتمدا النصوص — كما فعل لبنان حتى الآن — لأن النية الحسنة لا تكفي كما لا تكفي الارادة الطيبة ، والفصل بين السلطات اهم ما فيه انه يفصل بين المسؤوليات ، فالذي يتحمل مسؤوليته رئيس الحكومة لا يمكن تحميل مسؤوليته — بالتكافل والتضامن — لرئيس الجمهورية ، والا اختلط الحابل بالنابل ، واصبح محكوما على العهد ان يكون له رئيس وزراء واحد يشترك معه في السلطة وفي المسؤولية طيلة الولاية ولا يخفى طبعا ان تكبير دور رئيس الحكومة — من ترؤس جلسات مجلس الوزراء الى وجود مقر رسمي للاقامة فيه — ، سيعني — في نظر الناس — تصغير دور رئيس الجمهورية او اقتسامه او توزيعه فضلا عن تصغير ادوار الوزراء الذين يفترضهم الدستور مساوين لرئيسهم ، والجميع — رئيس الجمهورية والوزراء — سيجدون انفسهم تحت ضغط معاكس للضغط الحادث بالنسبة الى دور رئاسة الحكومة .. " .

(٧) بتاريخ ١٦/٦/٧٣ نشرت الصحف بيانا لكمال جنبلاط ، جاء فيه ، انه يطالب بتطبيق الدستور ويطالب بثورة دستورية؟!

ثم بعد ذلك يشرح كيف أن رئيس الجمهورية تنازل -مشكوراً- وراح يستشير في شخصية رئيس الوزراء علماً أن الدستور لا يوجب عليه ذلك ، ثم يمنحه - اي لرئيس الوزراء - الحق في تأليف وزارته ، وأخيراً "يصدر مرسوماً" يقرن توقيعه الكريم بتوقيع رئيس الوزراء !!

ورأي الأستاذ تويني هذا ، يكشف مدى رفض الجناح المسيحي في لبنان مس صلاحيات رئيس الجمهورية، تلك الصلاحيات التي يعتبرونها مكسباً تاريخياً كبيراً ، ومصنعاً يصنعون به رئيس الجمهورية مهما كانت شخصيته . ومن هذا النوع من التفكير يرفض الجناح المسيحي تعديل الدستور ، سواء لجهة تحديد صلاحيات رئيس الوزراء ، أو لجهة تحديد هوية النظام بتحويله إلى نظام رئاسي .

فقد صرّح الدكتور يوسف الحاج بأنهم ضدّ النظام الرئاسي ، لأن ذلك النظام قد يفسح المجال أمام المسلمين لتولية الحكم ، وأنهم لن يقبلوا أن يكون رئيساً للبنان إلا مسيحي ، ولو بقي في لبنان مسيحيان ، وأن المسألة برمتها هي أن المسلمين "يشتهون" - كذا - رئاسة الجمهورية، وبكلمة واحدة لن نمكنهم منها حفاظاً على لبنان<sup>(٨)</sup> .

● والفريق الرابع - والذي نحن منه - ينادي بوجوب تحديد هوية النظام، فإما رئاسي ورئيس الجمهورية فيه مسؤول، وإما برلماني يحكم فيه رئيس الوزراء، وأحد هذين الأمرين لن يتمّ إلا بتعديل الدستور، لذلك ننادي بتعديل الدستور .

أما أن يبقى النظام على ما هو عليه، رئيس يحكم وهو غير مسؤول، ورئيس حكومة لا يحكم وهو مسؤول، فهذا واقع ظالم يجب أن ننتهي منه إلى غير رجعة .

إن الذين يريدون المحافظة على الدستور هم أحد صنفين، إما واهمون أو متآمرون على قضية المسلمين الأولى إن مفهوم المشاركة المطروح اليوم لا يتحقق إلا إذا عدّل الدستور، فعجيب أمر أولئك الذين يصرحون أن المشاركة لا تعني تعديل الدستور !! ، ذلك ان الدستور اللبناني يمنح رئيس الجمهورية صلاحيات كبرى ، وكأنه رئيس في نظام رئاسي... ولا نقول ذلك نحن فقط ، إنما قاله كذلك بعض المسيحيين كهنري إده والأب سمعان دويهي<sup>(٩)</sup> .

فهذا هنري اده الوزير الماروني السابق، عندما أُقيل بصورة أساءت إليه نطق كلمة الحق ، وأبدي رأيه صراحة في النظام الديمقراطي الحالي الأعرج ، فقال :

.. "فكيف إذاً، وفي هذه الحال، للنظام بمجمله أن يستمر ، أو أن يفي بالمطلوب؟ فإما نحن في نظام رئاسي يكون عندئذ رئيس الدولة "رئيس الجمهورية" مسؤولاً عن إدارته أمام مجلس النواب، أو أمام الشعب الذي انتخبه، أم نحن في نظام برلماني، وبالتالي لا يمكن لرئيس الدولة أن يتحمل مباشرة مسؤوليات الوزارة .

كما أن الأب الدويهي قد تحدث طويلاً متهماً رئيس الجمهورية بالديكتاتورية ، فقال :

الحكم مريض ، وأسير العواطف ، والمجلس النيابي شريد تائه" ، وقال ايضاً رداً على سؤال :

(٨) ملحق "النهار" السنوي لعام ١٩٧٢ ، "الطائفية في لبنان" ، ص ٢٥ .

(٩) جريدة "صوت العروبة" تاريخ ٢٧/٥/١٩٧٣ .



ان الحكومة لا تملك شيئاً في المعطيات ، وأنا أريد الإصلاح من الرئيس بالذات، والحكومة ما بسألها ما دام وضعها أصبح علناً ، إن شكل الحكم أصبح ديكتاتورياً في هذا البلد، لأن أي نائب أو وزير لا يجرؤ على أن يطرح موضوعاً على رئيس الجمهورية، وفي اجتماعات العمل التي يرأسها مع الوزراء والمديرين لترتيب الأمور لا يستطيع أي وزير أن يناقش الفكرة التي يقولها“ .

هذا التحسس بالواقع المظلم، يعتبره الفريق الآخر — في النتيجة — وكما رأينا في جريدة "النهار" مكسباً كبيراً لا يجوز التخلي عنه، فرئيس الجمهورية يمثل استمرارية في الحكم ، ويمثل طائفة مسيحية كبرى ، فلا يجوز بالتالي أن تحد صلاحياته أو ينتقص منها<sup>(١٠)</sup>

من أجل ذلك كان لا بد من الخروج من هذه الدوامة بأسس صحيحة ، تبنى عليها من جديد شركة هذا الوطن.

---

(١٠) في حوار لنا مع السيد ريمون اده عميد الكتلة الوطنية خلال طرح قضية المشاركة في صيف سنة ١٩٧٣ ، صرح العميد : “ بأننا نرفض التخلي عن أي من صلاحيات رئاسة الجمهورية — باعتبارها مكسباً تاريخياً للمسيحيين — ، كما نرفض تعديل الدستور أو النظام الذي نعتبره بوضعه الحالي أحسن حل لقضايا تعديل الطوائف في لبنان“ .

الفصل الثالث  
نظرة على الإحصاء السكاني العام

كما ذكرنا في مقدمة البحث، فإن المفوض الفرنسي في لبنان أصدر قراره رقم ٢٢٢٥ تاريخ ٣٠-٨-١٩٢٤، سنداً لاتفاقية (لوزان) أن كل من كان مقيماً بتاريخ ٣٠-٨-١٩٢٤ على أرض دولة لبنان الكبير يعتبر لبنانياً، وأجاز لمن لا يرغب في هذه الجنسية اختيار الجنسية السورية .

وقد سبق هذا القرار ملابسات على الصعيد المحلي ، فالمسلمون في المناطق التي ضمت إلى جبل لبنان، كانوا يرفضون التجزئة ويصرون على الوحدة السورية، ويتجاوبون مع الحكومة العربية في دمشق ، التي رفضت التجزئة، معتبرة الساحل اللبناني الحالي ساحلاً سورياً ، والتي كان قد سبق لها أن أوفدت شكري الأيوبي إلى بيروت ليرفع العلم العربي لإقامة إدارة عربية .

غير أن اللعبة الفرنسية - البريطانية كانت قد أخذت مجراها في تنفيذ اتفاق (سايكس بيكو)، فقامت بإيفاد بطريك المواردنة إلى باريس لتأكيد طلب المسيحيين في ضرورة تجزئة سوريا ، ومنح لبنان وجبله استقلالاً خاصاً بحماية فرنسا، وكان ذلك رداً على تحرك الملك فيصل بن حسين وعلى مقررات المؤتمر السوري في دمشق ، اللذين رفضا التجزئة ، مؤكدين أن كل العرب في سورية الكبرى مع الوحدة والاستقلال والحرية ضد التجزئة . وفي اجتماع الحلفاء في باريس وأمام رؤساء فرنسا وبريطانيا وأمريكا، طالب الملك فيصل بلجنة "استقصاء الحقائق" واستفتاء الرأي العام في سوريا الكبرى التي تضم ما عُرف فيما بعد بسوريا وفلسطين ولبنان والأردن ...

وقد تصدّت أمريكا - في محاولة لزعج أنفها في مشكلة الشرق الأوسط الآخذة في النمو - لعملية الاستفتاء هذه، وقامت لجنة (كينغ - كراين) بزيارة المنطقة ، وأعلنت بعد ذلك أن ٧٥ بالمئة من سكان المنطقة يرغبون بالوحدة ، وأوحت في النهاية بمنح جبل لبنان استقلالاً ذاتياً<sup>(١١)</sup> .

خلال هذه الفترة وبعد أن احتلت سوريا من قبل فرنسا، في أعقاب معركة ميسلون، كان المسلمون في المناطق المضمومة إلى جبل لبنان يرفضون ما يسمى بدولة لبنان الكبير، وبالتالي يرفضون الهوية اللبنانية والإدارة اللبنانية .

ذكر لنا المؤرخ اللبناني الشيخ طه الولي: "أن المسلمين في بيروت وطرابلس وصيدا رفضوا الهوية اللبنانية التي فيها ذكر لدولة لبنان الكبير ، فحذف الفرنسيون القسم الأسفل من الهوية الذي يتضمن اسم لبنان ، وأبقوا على القسم الأعلى المتضمن للمواصفات الشخصية .

حتى إذا جاءت معاهدة لوزان، وصدر في أعقابها القرار الشهير رقم ٢٢٢٥ تاريخ ٣٠-٨-١٩٢٤ الذي خيّر بين الجنسية اللبنانية والسورية، إختارت مجموعة كبرى من مسلمي لبنان الكبير الجنسية السورية.. مع أنهم مقيمون في لبنان.. ولا يزال بعضهم حياً حتى تاريخه.. يعاني من مشكلة الاختيار هذه .

وبعد أن صدر الدستور اللبناني وسارت الأمور نحو تركيز أوضاع لبنان الكبير أجرى الفرنسيون الإحصاء الشهير اليتيم سنة ١٩٣٢، الذي كنا نتمنى لو لم يجر، ليبقى لبنان دوماً دون إحصاء... والعجيب أن هذا الإحصاء اليتيم في ظل الجمهورية اللبنانية، صدر عن مجلس النواب، بطلب من المفوض

(١١) "تاريخ العرب المعاصر" .

السامي، على أن يجري في يوم واحد في كل لبنان الكبير، وقد جرى هذا الإحصاء بتاريخ ٣١ كانون الثاني سنة ١٩٣٢، وشمل المقيمين -الذين قبلوا أن يصرحوا عن أنفسهم- والمهاجرين من اللبنانيين والأجانب التابعين لأية دولة أجنبية .

وقد وزعت على أصحاب المنازل بيانات رسمية ، تضمنت الإسم والشهرة واسم الوالدين وتاريخ الولادة والمذهب والصفة ، متعلم أو أمّي، متأهل أو أعزب، ذكر أو أنثى، محل الإقامة الدائمة والحالية والتابعة ثم الأشكال، كما تضمنت حقولاً خاصة بالمغتربين أو الغائبين .

ولما كان المستعمر الفرنسي لا يزال يجثم على أرض لبنان الكبير.

ولما كانت الإدارة الفرنسية العليا عازمة على تغليب طائفة على أخرى في التعداد السكاني.. لذلك فقد جرى الإحصاء في وسط شائعات مضخمة، إن فرنسا لا تهدف من هذا الإحصاء إلا معرفة الأسماء والأشكال والأعمار بغية التجنيد الإجباري في جيوشها ، ومن أجل القتال في مستعمراتها الشاسعة في أقاصي الشرق وفي مجاهل إفريقيا وفي المغرب العربي في الشمال الإفريقي .

**ولما كانت عقيدة المسلمين ترفض الانخراط في جيش المستعمر للقتال إلى جانبه ،**

**ولما كان الجهل مستشر بين المسلمين، فالعلم لم يأخذ طريقه إليهم إلا بعد فترات طويلة.**

ولما كان المسلمون قريبي العهد برفض الجمهورية اللبنانية ، مصرّين على رفض التجزئة السورية.

ولما كان قبول الإحصاء إعتراضاً بالواقع الجديدة ، إضافة إلى المحاذير الموهومة التي نشأت بفعل الشائعات المقصودة والمستهدفة.

لذلك فقد تمّرب عدد كبير من المسلمين من الإحصاء، وراحوا يتهربون من مواجهة اللجان الطوّافة، بل راح بعضهم، إذا التقى بتلك اللجان يستصرخها بعدم تسجيله ، وإن لم يفلح يعرض عليها الأموال بغية إعفائه من الإحصاء اللعين.

تمّ ذلك في جو رهيب من الأضاليل وفي جو مشبع بالشائعات، ولم يتمكن الواعون من المسلمين من محاربة تلك الشائعات التي انطلت على الجهلة من المسلمين في ذلك الحين، وما أكثرهم، وخاصة بعد أن خرجت تلك الشائعات على أساس الوطنية والفرار من المستعمر العاشم.

وأضحى مأساة وقعت في هذا الصدد، ولا تزال حتى الآن، مأساة مسلمي وادي خالد بن الوليد — في أقصى الشمال — ومسلمي عكار حيث المكتومون.

فبالرغم من اسم الوطنية واسم محاربة المستعمر ، لم يتمكن الفرنسيون من إظهار نتائج الإستفتاء لمصلحة الطائفة المسيحية، مع أنهم أحصوا المقيم والمغترب والحلي والميت، وختم الإحصاء على ما يبدو بتوصية بالغة مؤكدة على عدم إجراء مثله أبداً ، مع التحذير البالغ من أن الخديعة التي ذهب ضحيتها الكثير من المسلمين لا يمكن أن تنطلي مجدداً.

من أجل ذلك، وأتباعاً لهذه التوصية، رفضت السلطات العليا في لبنان ولا تزال ترفض إجراء إحصاء شامل آخر على مستوى الجمهورية، مع أن الإحصاء في العصر الحديث علم وفن قائم بذاته، وواجب على الدولة التي تحترم نفسها أن تمارسه ممارسة شريفة صحيحة، لما يساعد ذلك على "تحليل الأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية لأي بلد كان"، كما يقول علماء الإحصاء<sup>(١٢)</sup>.

وتأسيساً على إحصاء ٣١-١-١٩٣٢ غير الصحيح، تم تركيز الميثاق الوطني وتقسيم الوظائف ومقاعد المجلس النيابي، وضماناً لاستمرارية هذا الوضع الشاذ نصّ الدستور في المادة ٩٥ وفقاً لتعديل ٩ تشرين الثاني ١٩٣٤:

**"بصورة مؤقتة والتماساً للعدل والوفاق تمثل الطوائف بصورة عادلة في الوظائف العامة، وبتشكيل الوزارة دون أن يؤول ذلك إلى الإضرار بمصلحة الدولة".**

ومن غرائب هذا النص:

١ - إقرار فكرة العدل والوفاق بين الطوائف في توزيع الوظائف العامة والوزراء، في حين أننا نرى - في الواقع - كيف أن العدل بعيد عن التطبيق الفعلي.

٢ - أن العدل - عند تطبيق هذا النص - لا يشمل رئاسة الجمهورية التي لا ذكر لها في هذا النص، بل يقتصر على تشكيل الوزارة، إلا إذا أردنا سحب عبارة "الوظائف العامة" على رئاسة الجمهورية، غير أن هذا التفسير يصطدم بواقع التوافق الوطني، أي ما سُمّي بالميثاق الوطني.

٣ - إن هذه المادة الدستورية إنتقالية وهي موصوفة بالمؤقتة، إلا أننا نراها راسية مستقرة كالجبل. على ضوء ما تقدم فإن مختلف مناحي الحياة اللبنانية راحت تتركز، منبثقة عنها سياسة عليا مرسومة، يحافظ عليها من يشغل الرئاسة الأولى ويسير يهداها، وقد ساعد على رسم هذه السياسة الاعتبارات والأسباب التالية:

١ - ما قدمناه من شروحات وبيانات.

٢ - تصميم طوائف معينة على إحكام القبضة على حكم لبنان، ومن هنا كان تدخل بعض رجال الدين

(١٢) "قضايا الأحوال الشخصية" للاستاذ عبد المنعم بكار، ص ١٠

ذكر الاستاذ تويني في افتتاحيته في "النهار" تاريخ ٦/٧٣، ان هناك اكثرية مسيحية وأقلية اسلامية، وذكر ان الواقع قد يكون من الناحية العددية غير ذلك، ومن العجيب ان لا يحتّم مقاله بالمطالبة باحصاء شامل نزيه!

وفي تصريح للسيد كمال جنبلاط بتاريخ ١٨/٧/٧٣، قال فيه: "لو اجري احصاء اليوم في لبنان لبلغ عدد المسلمين بين ٦٥ الى ٧٠ بالمئة" لو اجري احصاء اليوم في لبنان لبلغ عدد المسلمين بين ٦٥ الى ٧٠ بالمئة من عدد شعب لبنان. فلماذا هذا الاستفزاز لشعور الناس اذا كان هذا الجمهور الذي يشكل الاكثرية الساحقة من اللبنانيين قد قبل سابقا بأن يكون ممثلاً بأقلية في المجلس النيابي، وبأن تكون رئاسة الجمهورية لماروني".

ومن العجيب انه الهى تصريجه بالنتيجة التالية: "وليس قضية المشاركة الطائفية كما هي مطروحة الآن الالونا من هذا الاتجار...".  
علما ان الاحصاء كان احد اوجه مفهوم المشاركة. (المحرر: عدد الاربعاء ١٨/٧/١٩٧٣).

وتأثيرهم المشهود في الحياة اللبنانية العليا .

٣ - جهل عامة المسلمين وانحراف زعمائهم ، وتفضيلهم مصالحهم الخاصة على مصالح الطائفة ، وضعف علماء المسلمين - بصورة عامة - ، وعجز مؤسساتهم عن مجابهة الواقع المتطور ، يضاف إلى ذلك فقدان الوازع الإسلامي ، وتراخي المسلمين عن جوهر دينهم ومعتقدهم ، وهذه النتائج المرعبة لها مقدماتها وأسبابها الكثيرة ليس الآن معرض مناقشتها وبيانها .

٤ - خضوع السياسات العربية لتأثيرات غربية وغربية عن المنطقة ، وولوجها باب الأحلاف ، ودخولها ضمن إطار لعبة الأمم ، الأمر الذي أوجد حكماً وأنظمة في البلاد العربية لا تعمل لمصلحة شعوبها ، ولا تلتزم بضوء الإسلام العظيم .

٥ - نكبة فلسطين وما جرّت من ويلات على العالم العربي ، وما أحدثته من ضعف العرب في مواجهة الأحداث الكبرى ، الأمر الذي راح يؤثر على المسلمين في لبنان موحياً إليهم عدم جدوى مساعدتهم من قبل أشقائهم ، وبخطورة لعبة شدّ الحبل لأنها قد تولد عقدة الجبل ، فتزداد الخناجر في قلب العالم العربي ، إسرائيل من جانب وجبل لبنان من ناحية أخرى .

٦ - رسوخ فكرة الوحدة العربية الكبرى في جماهير المسلمين ، واعتبار أن تحقيق الوحدة كفيلاً بتذليل الصعاب المفتعلة والآنية في لبنان الموقت ، ولا بد من الصبر والمصابرة إجهاضاً لفكرة الانعزال لدى الجناح الآخر في لبنان .

غير أن هذه السياسة تبدّلت مظاهرها بتبديل الظروف السياسية المحلية والعربية والعالمية ، إلا أنها حافظت على جوهرها واكتسبت - من خلال التجارب الكثيرة - خبرات جديدة صقلتها وعمّقتها ، فغدت تستوعب كل الأحداث ، وبمرونة هائلة راحت ترسم الغد الأمثل والأفضل ، وفق ما يحلمون به وما يريدون .  
وتتلخص هذه السياسة العليا بالنسبة للمسلمين ، جناح لبنان الآخر ابتداء من عهد الاستقلال حتى هذا التاريخ بما يلي :

#### ١ - سياسة التراضي والتوافق ، أو سياسة الميثاق الوطني

رأينا ، كيف أن ظروفاً كثيرة ساعدت على إيجاد صيغة للتعاون بين المسلمين والمسيحيين في لبنان ، وقد كان من أصعبها الإحصاء غير الصحيح المنوّه عنه ، وشعور زعماء المسلمين أن الأكثرية لسواهم ، فاستفاد المعنيون من هذا الشعور ، وراحوا يوجدون صيغة للتعاون ، فكان الميثاق الوطني الذي يتلخص : باعتراف المسلمين في لبنان بدولة لبنان ، وبلبنانيتهم ، وبترك دعوى الوحدة السورية ؛ لقاء : قبول المسيحيين بفك ارتباطهم بفرنسا ، وبقبولهم الحرية والاستقلال ، وإضفاء اللون العربي على لبنان ؛ ومن هنا كان التعبير الشهير "لبنان ذو الوجه العربي" .

يتلخص أيضاً بتوزيع الرئاسات الأولى : ف بشارة الخوري لرئاسة الجمهورية ، وصبري حمادة لرئاسة النواب ، ورياض الصلح لرئاسة الوزراء .

وسارت الأمور ، دون تخطيط من قبل ممثلي المسلمين وبتخطيط من قبل غير المسلمين، ولما كانت نسبة المتعلمين في غير المسلمين أكثر من المسلمين ، فقد تمكنوا من السيطرة على أكثر الوظائف الكبرى ، واعتبروها — مع الزمن — حقاً من حقوقهم وإنجازاً من إنجازاتهم ومكسباً يتوجب المحافظة عليه .

## ٢ - سياسة التحدي ، أو سياسة العنفوان والسيطرة

من هنا نشأت وتركزت سياسة أخرى، غير سياسة التوافق والتراضي، تلك هي سياسة التحدي أو سياسة العنفوان أو السيطرة لغير المسلمين، فالوظائف الكبرى أصبحت حكراً على غير المسلمين، والوظائف الصغرى لا يكاد المسلم يصل إليها، والبرامج الإنمائية، وموازنات وزارة الأشغال والكهرباء والماء، فضلاً عن المدارس والمعاهد والمنح، كلها تصب وبنسبة فاضحة على المناطق غير الإسلامية، في حين أن المناطق المسلمة بقيت ولا تزال محرومة من كثير من المشاريع الحيوية، فضلاً عن كل ذلك، فالجنسية توهب لغير المسلم ويحرم منها المسلم، وللمسلم الأجنبي أو المكتوم فرصة وحيدة لاكتساب الجنسية اللبنانية هي أن يصبح مسيحياً وبالذات مارونياً، وقبل ذلك وبعده القطيعة مع سوريا، والتضييق على التجارة والصناعة والزراعة في المناطق المسلمة، مع انفتاح كامل على المناطق الأخرى، هذه السياسة كانت إحدى الأسباب الكثيرة، التي أدت إلى الثورة اللبنانية عام ١٩٥٨، والتي انتهت بكسب وحيد بسيط ، وهو التوازن الطائفي في الوظيفة العامة.

## ٣ - سياسة التمييز والتدويب:

ولما وجدوا أن سياسة التحدي أدت إلى ما أدت إليه ، كان لا بدّ من تعميق النظرة ، فوجدوا الحل الأمثل في اتباع سياسة الليونة والمراوغة والتحايل ، وفي اتباع نهج جديد قوامه التمييز والتدويب ، فكانت السياسة الحالية، تكثر من هذه المرتكزات بغية الوصول إلى الغاية التي ينشدون .

ومن خلال هذه السياسة، قامت لعبة اليمين واليسار في لبنان ، وتركزت لعبة محاربة الأخلاق والقيم، وبرزت دعوة الزواج المدني، ثم كان مجمع بعبدالمشؤوم بتعطيل يومي السبت والأحد، وبتوصية إلغاء طائفية الوظيفة.

## الفصل الرابع

### نظرة الى التجنس والجنسية اللبنانية



لبنان بلا قانون جنسية؟ والسؤال الكبير الذي يبرز ويفرض نفسه ، لماذا بقي لبنان بلا قانون حتى هذا

التاريخ؟؟

ويأتي الجواب كبيراً ككبير السؤال: لأن هناك معضلات كبرى لا يوافق على حلها زعماء جبل لبنان الروحيون والزمنيون!! هناك ظلمات لا يقبل المعنيون أن تنتهي ، ويرى أصحابها العدل والإنصاف!! من أجل ذلك كان لبنان بلا قانون للتجنس وللجنسية، وعلى ما يبدو، سيبقى كذلك إلى أن يشاء من بيدهم والعقد .

والعجيب أن يمر على الإحصاء أكثر من أربعين سنة ، وعلى استقلال لبنان ثلاثون عاماً ، ويتعاقب على حكم لبنان هذا أكثر من سبعة عهود، ويترأس حكوماته أكثر من عشرة رؤساء سنّة، ومع هذا فقضية التجنس لا تزال تراوح محلها، بل يشتد الخطب على أصحابها .

ومن استعراض لتلك المعضلات ، نجد سكان وادي خالد في المقدمة ، يليهم أكراد بيروت ، ويليهم مكتومو عكار ، ويليهم السوريون الذين حملوا الجنسية اللبنانية لفترة وجيزة ثم سحبت منهم ، ويليهم أيضاً كل من رغب ويرغب من المغتربين أو الأجنبي المسلمين أو المغتربين في اكتساب الجنسية اللبنانية.

وقبل أن نستطرد في استعراض تلك المعضلات -الألغاز- ، نجد أن نشير إلى أن القرارات الصادرة عن المندوب الفرنسي — والتي لا تزال معمولاً بها في لبنان — منحت رئيس الجمهورية حق إعطاء الجنسية لمن يشاء، وهذا الحق استثنائي أي غير خاضع لأي معيار قانوني، فيمكن أن يتقدم إثنان بطلب تجنس، لهما نفس الأوضاع والظروف ، فيمنح رئيس الجمهورية أحدهما ويحرم الآخر ، ولا يجوز سؤال الرئيس لماذا منحت ولماذا حرمت؟

هذه السلطة الاستثنائية تذكرنا بمئات الحوادث التي وقعت في لبنان والتي لا تزال تقع، فنرى كيف تمنح الجنسية اللبنانية لغير المسلمين ويحرم منها المسلمون ، وكيف يضطر بعض المسلمين من تغيير دينهم إلى ماروني حتى يتمكنوا من الحصول على الجنسية اللبنانية، وأذكر هنا قصة امرأة جاءتني تشكو أمرها وتعرض قضيتها من أنها لبنانية وزوجة سوري مولود في لبنان ولها منه أولاد... وحاول هذا الزوج المسكين أن يستحصل على هوية لبنانية فلم يتمكن ، حتى قاده قدره إلى رئيس للجمهورية أسبق فطلب منه إبدال دينه، ففعل وصار مارونياً من بعد. ونازل على الأثر الجنسية اللبنانية وبصفة عازب، وكان هذا الرجل البائس قد قرّر عند إبدال دينه، أن يعود إلى إسلامه ويثبت زواجه من تلك المرأة ، ويثبت نسب أولاده له ، فيستحصل بذلك على هويات لبنانية لهم ، إلا أن القدر عاجله في حادث اصطدام قضى عليه وهو ماروني الهوية.. وبوفاته وقعت المشكلة الكبرى، فمن الصعوبة بمكان إثبات زواجه من مسلمة لبنانية لأنه ماروني ، ومن الصعوبة أيضاً إثبات صورية إبدال دينه ، لأنه في السجلات الرسمية ماروني، ومنحت له الجنسية على هذا الأساس .

هذه الحادثة لها آلاف الأمثلة المشابهة ولا يجاريها في هذه الرهبة إلا حادثة بعض الأكراد الشهيرة في بيروت عندما تنصّر بعض هؤلاء فمُنحوا الجنسية اللبنانية فوراً ، وبعدها اكتسبوا عادوا إلى إسلامهم ، الأمر

الذي أثار حفيظة رئيس الجمهورية وحفيظة الرؤساء الروحيين النصاري، وبذلك بذلت محاولات ضخمة لإسقاط الجنسية عنهم لولا وقفة سامي الصلح العنيفة، وهذه من مآثره النادرة<sup>(١٣)</sup>.  
بعد ذلك نقلني ظلالاً على عرب وادي خالد والأكراد والمكتومين.

## ١ - عرب وادي خالد :

جاؤوا لبنان منذ أكثر من ٥٠٠ سنة، واستوطنوا وادي خالد بن الوليد في أقصى الشمال الشرقي من لبنان، رفضوا الإحصاء لأن فرنسا مستعمرة للبلاد، ولأن الشائعات ملأت واديهم من أن فرنسا ستجندهم للقتال، وبعد استقلال لبنان طالبوا جميع المسؤولين رؤساء الجمهورية ورؤساء الوزارات والنواب وقادة السلطة العسكرية.. لكن أحداً من هؤلاء لم يتمكن من حلّ مشكلتهم المعضلة وهي الاعتراف بهم كلبنانيين.. ولا زالوا مشرّدين، جنسيتهم تحت الدرس، وأحوالهم الصحية والتعليمية والاجتماعية أسوأ من أحوال من عاش في القرون الوسطى، ولا ذنب لهم إلا لكونهم مسلمين يستوطنون وادي خالد بن الوليد<sup>(١٤)</sup>.

وفي سنة ١٩٧١ قررت وزارة الزراعة وشم آذان البقر في وادي خالد بما يشبه الأرز اللبنانية، تمييزاً لبقر لبنان عن بقر سوريا بغية استيفاء الضرائب، أليس هذا من مفارقات الزمن ومن عجائب سياسة الحكم في لبنان: أن يجنّس البقر وأن يجرم البشر أصحاب تلك الماشية<sup>(١٥)</sup>.

## ٢ - الأكراد

الأكراد مجموعة كبرى من النازحين إلى لبنان من الأناضول في شرق تركيا، إبان الثورة ضد كمال أتاتورك في أعقاب الحرب الأولى، وعاصروا في نزوحهم هذا الأرمن الذين هربوا أيضاً من الأتراك واستوطنوا لبنان. وعندما جرى الإحصاء الشهير سنة ١٩٣٢ لم يُعتبر الأكراد لبنانيين، ولم تجنّسهم إدارة لبنان بينما اعترف بالأرمن مواطنين لبنانيين.

الأرمن أصبحوا في وضع مكين اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً، وأعطاهم قانون الانتخاب الصادر سنة ١٩٦٠ خمسة مقاعد نيابية وأصبح منهم وزيراً في الحكومة، في حين أن الأكراد لا يزالون في وضع متردّد على كل صعيد، وعملهم المتعارف عليه "التعتيل" في مرفأ بيروت، ولا يستفيدون من أية منفعة من المنافع التربوية

(١٣) في مقابلة لنا مع الدكتور عبد الله اليافي، ذكر امام لجنة المتابعة المنبثقة عن مؤتمر المشاركة في طرابلس بتاريخ ٩/٦/٧٣ بأنه خلال فترة توليه الرئاسة قررت حكومته وقف طلبات التجنس الواردة من السفارات، على ان يجري تجنيس اصحاب كافة المعاملات الموجودة بتاريخ نشر القانون في وزارة الخارجية، وكانت السفارات ترسل طلبات كثيرة ويتم تجنيس اصحابها على اهم لبنانيون موارنة، وبعد ان نشر القانون، قال له السيد رينه معوض: "لقد مرت عليك يا دولة الرئيس"، فلما سأله عن المقصود اجابه: "لقد اعادت وزارة الخارجية طلبات المسلمين الى السفارات لاستكمال الدرس وابتقت على طلبات الموارنة، فشمّل القانون النصاري ولم يشمل المسلمين"، وقد عقب الدكتور اليافي بقوله: "ليس لرئيس الوزراء في لبنان اجهزة حتى يتمكن من معرفة جميع الامور كما هو الحال بالنسبة لرئاسة الجمهورية، فضلاً عن ان المسلمين محرومون من الوظائف الحساسة التي تمكنهم من الاطلاع على تنفيذ سياسة الدولة العليا!!".

(١٤) يراجع مؤتمر مشايخ عرب وادي الصحفي، والمنشور في جريدة "الانتقاد" الطرابلسية تاريخ ١٠/٧/٧١.

(١٥) من تحقيق نشرته جريدة "الشهاب" البيروتية تاريخ ١/٩/٧١.

والإجتماعية والصحية ، وعددهم الآن حوالي مائة ألف لم يجنس منهم إلا ما يقارب ١٥ بالمئة، وقصة تنصير بعض الأكراد في سبيل اكتساب الجنسية اللبنانية، قصة معروفة شهيرة، تلك القصة التي تفضح سبب بقاء الأكراد دون جنسية وتجنيس الأرمن ومن ثم توزيعهم .

### ٣ - المكتومون

آلاف بدون جنسية.. الأم بلا جنسية والأب بدون جنسية والأولاد بلا جنسية، يعيشون في البراري وسهول وجبال عكار ، بعضهم يعطى “ جنسية قيد الدرس “ ، وبعضهم الآخر ليس له حتى هذه الهبة التي يمنحها الأمن العام ، والتي هي أشبه بإقامة بحاجة ، إلى تحديد وإلى رسم .

أفراد منهم لبنانيون ، غير أنهم تزوجوا لبنانيات غير ممتلكات لجنسية ، فتعذر دوائر الأحوال الشخصية عن تسجيل الأم فيصبح الأولاد مكتومين .

آباء تزوجوا دون تنظيم وثائق زواج شرعية.. إهمالاً أو جهلاً أو أي أمر آخر.. أبناؤهم وأولادهم غدوا مكتومون بلا جنسية .

آلاف القصص والحالات التي تدمي القلوب.. وكل هؤلاء - مع الأسف الشديد - مسلمون ... وهناك حل بسيط لكل معضلات هؤلاء ، كان يمكن أن يتأمن عن طريق المحكمة الشرعية وبواسطة حكم النسب، فبعد أن تتأكد المحكمة الرسمية - والتي هي جزء من تنظيم الدولة القضائي - من صحة نسب هؤلاء فتصدر عندئذ أحكامها بنسبهم وبقيدهم في سجلات النفوس لولا المؤامرة التي حاكوها ضد حكم النسب !! فموجب المادة ١٧ من قانون المحاكم الشرعية ، أعطى المشتري اللبناني المحكمة الشرعية صلاحية البت بدعوى النسب، أي أن تفصل المحكمة، وفقاً للأصول وللشريعة الغراء، بدعوى ابن - مثلاً - يدعي النسب من أبيه، فتمحصها دراسة وبينة، ثم عندما يثبت لديها ذلك تحكم بصحة الدعوى والنسب .

وبعد أن يكتسب هذا الحكم درجته القطعية، وبدل أن ينفذ لدى دائرة النفوس كحكم الزوجية مثلاً، نرى دوائر النفوس ترفض تنفيذ مثل هذا الحكم الصادر أصولاً ، بحجة أنه لا بد من قرار من قاضي الأحوال الشخصية يقضي بتسجيله في القيود الرسمية.. وهكذا يضطر المرء لإقامة دعوى أخرى يثبت فيها القاضي المدني من نسب المدعي.. ومعنى ذلك أن لا قيمة قانونية لحكم النسب ، والسؤال الكبير هنا: لماذا كانت إعادة المحاكمة - بالمعنى الواقعي - لحكم النسب الشرعي؟ ويأتي الجواب ضخماً كالسؤال يضحج بالواقع المؤلم الذي نعيشه ، وهو أن هناك آلافاً مؤلفة من المسلمين في لبنان بلا هوية، بلا قيد، بلا اعتراف من الدولة العليا بهم .

هناك عرب وادي خالد .

وهناك الأكراد .

وهناك المكتومون .

وهناك المقصرون الذين لم يصرحوا بأسماء أولادهم، ولم يسجلوهم وفقاً للأصول .

وهؤلاء كلهم مسلمون.. وليس في لبنان من مكتوم إلا مسلم ابن مسلم، لذلك إذا قررت المحكمة الشرعية

نسب المدعين منهم ، فمعنى ذلك أن مشكلة التجنس في لبنان قد انتهت، وعندئذٍ بالإمكان تجنيس جميع المسلمين الذين هم بلا هوية .

لذلك وحتى تبقى المشكلة قائمة كما أحب أهل الحل والعقد في السياسة العليا ، فقد منع على دوائر النفوس تسجيل أي قيد مولود بحكم نسب ، ومعنى ذلك أيضاً سقط حكم النسب من مكانة الأحكام المكتسبة قوة القضية المحكمة والتي يتوجب على الدوائر الرسمية احترامها .

هناك آلاف من أحكام النسب مدونة في المحاكم الشرعية مرفوضة التطبيق في دوائر النفوس ، ولقد تقدمنا بدراسات مطولة في هذا الصدد للمراجع المختصة من دون فائدة ، وبقي حكم النسب بلا قيمة .

ومن العجيب أن يتهرب النواب والوزراء المسلمون منذ عهد الاستقلال حتى اليوم من إنهاء هذه المشكلة المعقدة .. وبكلمة واحدة لقد عجز كل أولئك من أن يكسبوا حكم النسب فاعليته فكيف بما هو أكبر وأخطر: حقوق المسلمين المهضومة ؟ !!

الفصل الخامس  
المسلمون والوظيفة في لبنان

منذ بداية عهد الإنتداب، أدرك المسلمون الغبن اللاحق بهم من جراء توزيع الوظائف العامة.. فليس هناك تكافؤ بينهم وبين الطوائف الأخرى.. تلك التي خرجت بحصة الأسد، مع أن الدستور قد نص في مادته المؤقتة الخامسة والتسعين على العدالة والتوافق في التوزيع بين الطوائف، ولهذا الغبن الفاحش أسباب رئيسية مهمة منها:

١ - إعتقاد كثير من مثقفي المسلمين عدم جواز التوظيف في ظل الإنتداب، باعتبار خدمة الوظيفة تعاوناً مع المستعمر، وتسهيلاً لإدارته، وتحقيقاً لأهدافه باستمالة عناصر المقاومة إليه، لذلك فقد رفض العديد من أولئك الوظيفة.

٢ - قابل امتناع المؤهلين للوظيفة من المسلمين، إقبال عليها من قبل مثقفي الطوائف غير المسلمة، بسبب أن لبنان الجديد هذا إحدى أمنياتهم، ومن أجله جاهد بطريك المواردنة في اجتماعات الحلفاء في باريس - كما رأينا-، فضلاً عن أنهم أكدوا للجنة كينغ- كراين الأمريكية وجوب تجزئة سوريا باستقلال لبنان عنها.

٣ - أضف إلى ذلك، اختلاف النسبة بين المتعلمين من الطائفة الإسلامية وبين أمثالهم من الطوائف الأخرى.. فلا ريب أن أعداد النصارى كانت أضعافاً مضاعفة لأعداد المتعلمين من المسلمين، ولهذا الأمر سبب ظاهر، وهو انتشار الإرساليات الأجنبية منذ العهد العثماني والعمل على تثقيف النصارى، في الوقت الذي كانت الدولة العثمانية غارقة في خضم جهلها واضطراب الترعات القومية فيها، تلك الترعات التي حاولت تترك العرب والعربية، الأمر الذي كان يقابل بالسلبية من قبل المسلمين، إن لم نقل شيئاً آخر.. فضلاً عن أن عدد مدارس الدولة العثمانية كان ضئيلاً ومحدوداً.

وقد شعرت الطائفة الإسلامية في لبنان في الثلاثينات بالغبن الظاهر الفاضح في الوظيفة والإدارة، فبدأت الحملات المركزة وكتب "محي الدين النصولي" في جريدته "بيروت" سلسلة مقالات تحت عنوان "أرقام تتكلم"، أوضح فيها الغبن الكبير اللاحق بالطائفة الإسلامية في هذا البلد، وأدى ذلك إلى مظاهرات ضخمة انتهت بتسوية بسيطة لا تسمن ولا تغني من جوع.

ثم جاء عهد الاستقلال وعهد الميثاق الوطني، فحُفَّ حدة الغبن وقلل من درجاته، غير أن الغبن بقي ماثلاً، وراح يتضح أكثر فأكثر عندما ازداد عدد المؤهلين للوظيفة من الطائفة الإسلامية، في الوقت الذي مارست فيه الدولة تحديها برفض العديد منهم، واستمرارها في توظيف غير المسلمين وحظر المراكز الكبرى عليهم إلى أن قامت الثورة اللبنانية.

وقد جاءت الثورة اللبنانية - كما أسلفنا - بحسنة وحيدة، أعني المناصفة في الوظيفة والتوظيف من خلال مجلس الخدمة المدنية، ذلك المجلس - ولنا عليه ما أخذ - رفع من مستوى التوظيف، فأصبح طالب الوظيفة بإمكانه الوصول إلى مبتغاه دون أن يمر على السادة الزعماء، وراح هذا المجلس يسهر على تنفيذ القوانين المتعلقة بالوظيفة، ومنها مراعاة المناصفة في توزيع الوظائف الجديدة، غير أنه قد بقي عدم ضبط توزيع المراكز المهمة في الوزارات، فمثلاً الخارجية ليست كالزراعة، فرئيس القسم هنا ليس كرئيس القسم هناك.

قبل الثورة اللبنانية، كان التوظيف يخضع لرغبات الوزير أو لرغبات من هم فوق الوزير، فيجري التعيين

دونما مراعاة لكفاءة ، وإن قام امتحان فشكلي، وطبعاً كان يجري التوظيف دونما مراعاة للطائفة التي ينتمي إليها الموظف.

وعندما قام مجلس الخدمة وقوانين المناصفة احتالت الإدارة اللبنانية مجدداً على مبدأ المناصفة، وعلى صلاحيات مجلس الخدمة ، فأنشأت إدارات أخرى منحتها الإستقلال ، وفوضت إليها صلاحيات التوظيف والتعيين فيها مثل : مصرف لبنان، إدارة الجامعة اللبنانية، المشروع الأخضر، الإنعاش الإجتماعي فضلاً عن مصالح الجيش والمتعاقدين فنياً والمياومين.. فمثل هذه المصالح والمؤسسات تتمتع باستقلال ذاتي، والتعيين فيها لا يراعي المناصفة ولا يحقق التوازن.

بيننا، سابقاً، أن الثورة اللبنانية جاءت بمبدأ المناصفة في العدد الوظيفي ، لكنها لم تأت بمبدأ توزيع المراكز الكبرى ، على ضوء المناصفة والعدالة، فبقي هناك إخلال كبير في توزيع الوظائف الكبرى وبقي الحيف والظلم والغبن ملحقات طبيعيات بالطائفة الإسلامية في لبنان.

وإذا أردنا أن نعدد كافة المصالح الاسمية والأقسام فضلاً عن المديرات العامة ، فإننا سنقف بلا ريب على معجزة السلطة ، التي حققت وتحقق مزيداً من المكاسب لطائفة وعلى حساب طائفة أخرى ، دون ضجة ولا من يضحون.

غير أننا، لضيق الوقت وخوفاً من التطويل، سنكتفي باستعراض سريع لكبريات الوظائف في لبنان، وهي وظائف كبرى محظورة على المسلمين .

فإذا تركنا وظيفة الوظائف — رئاسة الجمهورية ومستشاريها ومديريتها — جانباً، فإننا سننتقل بشكل طبيعي إلى قيادة الجيش، وقيادة الدرك ، ولن نتعرض هنا إلى الترقيات التي تكون بلا حساب للبعض ، وتكون بحساب شديد — بل يمتنع — على بعض الضباط الآخرين الترقى، لذلك لم نسمع في يوم من الأيام أن مسلماً في لبنان أصبح جنرالاً ربما لان الجزائرية كانت يوماً من الأيام سبباً لرئاسة الجمهورية!! ، وبعد أن نترك قيادة القوى العسكرية وأركانها ومجالسها العليا ومصالحها الرئيسية وشعبها المهمة وكلها لغير المسلمين<sup>(١٦)</sup>.

نعود إلى السلك المدني ، فنرى أن أهم وزارات الدولة ليس فيها توازن بين المسلمين وغيرهم، فهذه مديريات وزارة التربية والخارجية والدفاع والإعلام والداخلية والمالية والبرق والبريد، فنكاد لا نرى فيها مسلماً، حتى أن السفراء المسلمين في الخارجية اللبنانية لا يتجاوز عددهم ربع عدد السفراء، ومؤخراً جرى التوظيف

(١٦) في جلسة الثقة بحكومة الرئيس " تقي الدين الصلح " بتاريخ ٢٦-٧-١٩٧٣، أذاع رئيس لجنة الدفاع في المجلس النيابي النائب — العقيد فؤاد لحود — إحصائية خطيرة - بشكل تساؤل - تدعّم ما ذكرناه و، تشير بوضوح إلى حرمان المسلمين من قيادات الجيش والقوى العسكرية، وتشير بوضوح إلى حرمان المسلمين من قيادات الجيش والقوى العسكرية، قال العقيد: "هل يجوز أن يكون القادة من الوحدات العسكرية ٨٥ في المئة من الطوائف المسيحية و ١٥ في المئة من الوظائف المحمدية؟" إنني أعارض هذا التوزيع . " (تراجع صحف يوم الجمعة ٢٧/٧/٧٣ ومن المؤسف أن النواب — وخاصة المسلمين — لم يتحركوا ، حتى أن فتح لهم باب على مصراعيه ، مع أنهم كانوا يحضرون الجلسة الأولى النيابية بعد ركوبهم موجة المشاركة ، فتأمل!؟

بالتعاقد في أكثر وزارات الدولة والجيش والإعلام، فكان الحرمان المطلق نصيب المسلمين.

ثم لو عدنا إلى رئاسات مؤسسات عامة، لو جدنا أن الرئاسات التالية هي لغير المسلمين بل محظر على

المسلمين ، تسلمها:

- ١ . رئاسة مجلس القضاء الأعلى .
- ٢ . رئاسة النيابة العامة التمييزية .
- ٣ . رئاسة مصرف لبنان .
- ٤ . رئاسة مجلس الخدمة المدنية .
- ٥ . رئاسة الجامعة اللبنانية .
- ٦ . رئاسة تعاونية الموظفين .
- ٧ . رئاسة الجمارك العليا .
- ٨ . رئاسة مجلس البورصة .
- ٩ . رئاسة الأمن العام .
- ١٠ . رئاسة مجلس السياحة .
- ١١ . رئاسة الريجي .
- ١٢ . رئاسة التنظيم المدني .
- ١٣ . رئاسة المشروع الأخضر .
- ١٤ . رئاسة الإنعاش الاجتماعي .
- ١٥ . رئاسة كهرباء لبنان .
- ١٦ . رئاسة مشروع الليطاني .
- ١٧ . رئاسة المجلس الوطني للبحوث العلمية .
- ١٨ . رئاسة المجلس التأديبي .

ولا بد ونحن في صدد طائفية الوظيفة أن نسجّل الاستقراء التالي، وهو— أنه — في حال شغور منصب هام من مناصب ومراكز الإدارة اللبنانية، ويكون هذا المنصب لمسلم، على قلة تلك المناصب، فإنه في الغالب تبقى هذه الوظيفة شاغرة فترة من الزمن، وتوجه خلال فترة الشغور وكالة إلى موظف غير مسلم، حتى إذا جدّ الجدد ووجب التوظيف عين غير المسلم فيها، وهكذا تكون الطائفة قد خسرت مركزاً مهماً على قلة تلك المراكز - كما أسلفنا—<sup>(١٧)</sup> .

(١٧) في جواب للأستاذ أمين العريسي رئيس اللجنة التنفيذية للهيئات الإسلامية في المؤتمر الصحفي بتاريخ ١١ / ٩ / ٧٣ ، ذكر المراكز التالية التي انتقلت من يد المسلمين الى يد المسيحيين : “ مديرية المالية “ وكانت سابقا لمسلم ، مديرية التربية وكانت سابقا لمسلم ، مديرية البريد والبرق



ومن العجيب والوضع كما هو مبين ومفصل أعلاه أن تعقد الدراسات وتشتد المطالبات بإلغاء طائفية الوظيفة، بتحريرها من المناصفة وإطلاق العنان للمسؤولين مجدداً بالتعيين الاعتباطي، والأغرب من ذلك كله أن ينخدع بعض السياسيين بهذا الوهم الكاذب وهذا البريق المزيّف، والأنكى من كلّ ما تقدم أن تدرج هذه الفكرة في مجمع بعهدا المشؤوم، حيث تم الاتفاق — ولو لم يعلن ذلك رسمياً — على ضرورة إلغاء طائفية الوظيفة، والمجمع، وإن لم يصدر قراره بشأن إلغاء طائفية الوظيفة، فإن القناعات لا تزال متوفرة عند المعنيين، وذلك بعد أن ضاقوا ذرعاً بمبدأ المناصفة، مع سوء تطبيق هذا المبدأ ومع ما وجدنا من حيف ومن هضم لحقوق المسلمين فيه، فالمكاسب البسيطة التي جنتها الطائفة في لبنان من مبدأ المناصفة أزعج ويزعج من بيدهم الأمر، لأنهم لا يريدون أن يكون المسلمون وهم، في الوظيفة سواء.

من هنا، فقد راح البعض محاولاً تفسير المناصفة، بأن العدد في كل وزارة من الوزارات يجب أن يتساوى مع ما للطائفة الأخرى، وبالتالي يمكن — في عرفهم — أن يعين رئيس مصلحة مثلاً غير مسلم بالمقابل يعين كاتب من المسلمين لتحقيق التوازن الطائفي.

ولا ريب أن هذا التفسير اعتباطي وغير قانوني، وهو مردود شكلاً وأساساً، ومرفوض بكلّ أبعاده ومراميه.

### مؤامرة إلغاء المعادلات:

وعندما اصطدم المعنيون بصعوبة ما يخططون له، خاصة وأن الطائفة الإسلامية غدت تمتلك أعداداً ضخمة من المثقفين وحملة الشهادات العليا يوازي عدد أبناء الطوائف الأخرى، إن لم نقل يزيد، راح هؤلاء المعنيون يخططون بذكاء ملحوظ ولكنه مكشوف مفضوح، فدرسوا أسباب تزايد حملة الشهادات العليا فوجدوا أن الجامعات العربية وبالذات المصرية وفي الستينات الجامعة العربية في بيروت، راحت تقذف المجتمع اللبناني بآلاف من المتخرجين المسلمين الذين درسوا في معاهدها تأسيساً على شهادات مدرسية، كالمقاصد في بيروت ودار التربية في طرابلس، أو على شهادات معادلة للبيكالوريا القسم الثاني اللبنانية أعني الموحدة السورية والتوجيهية المصرية، وبعد وقوفهم على هذا النبع الثري الذي يفيض بالدراسات الجامعية والثانوية، قرّروا وقف المعادلات، ومنعوا بعض الدراسات الجامعية إلا لحملة البكالوريا اللبنانية كالحقوق مثلاً، ونصّوا على إعطاء الأفضلية لحملة الإجازات والشهادات العليا إذا كانت مؤسسة على البكالوريا اللبنانية، واعتبروا حملة الشهادات المعادلة مواطنين من الدرجة الثانية لأن هؤلاء يأتون دوماً بعد حملة البكالوريا اللبنانية.

ومن المعروف أن أهم سبب في لجوء الطلاب المسلمين - بصورة خاصة - إلى الشهادات المعادلة هو الضعف الواضح في إتقان اللغة الأجنبية، فالمدارس الرسمية في لبنان - سبعون بالمائة من طلابها مسلمون - تهمل اللغة الأجنبية ولا تضمن إتقانها، كما هو الحال في المدارس الأجنبية والإرساليات والمعاهد الخاصة "نسبة المسيحيين فيها ٧ بالمائة

= والهاتف وكانت سابقا لمسلم، رئاسة الاطفائية وكانت في السابق لمسلم، محافظة بيروت وكانت في السابق لمسلم .. " وطبعاً كان هذا الانتقال بدون عوض .

تقريباً".

ولا يعني هذا أن حملة البكالوريا اللبنانية هم من غير المسلمين فقط، فالمسلمون وسواهم سواء إزاء امتحاناتها، وللطائفة الإسلامية نسبة محترمة من حملتها، بالرغم مما نوهنا عنه من ضعف اللغة الأجنبية في المدارس الرسمية، إلا أننا قصدنا مما قدّمنا أن حملة الشهادات الجامعية المصرية والعربية وحملة الشهادات الثانوية المعادلة، هم في غالبيتهم العظمى من الطائفة الإسلامية، فيغدو حرمانهم وتصنيفهم فئات بعد البكالوريا اللبنانية، كما يغدو حرمانهم من دراسات جامعية معيّنة افتتاتاً على حق الطائفة في لبنان وهضماً لحقوقها، لأن ذلك يقلل من فرص الوظيفة والعمل العام بالنسبة لها.

إن الوظيفة في لبنان خدمة عامة، وهي تشكّل القطاع الأهم في بلد قائم على الخدمات، لذلك فيجب أن تصان حقوق الطائفة الإسلامية بشكل نهائي، وحلّ الثورة اللبنانية — الذي اعتمد المناصفة سبيلاً لتحقيق العدالة والذي جاء جزئياً وناقصاً — ينبغي أن يستكمل صورته باعتماده على كل صعيد ولمختلف الوظائف الكبرى المدنية وغير المدنية، وذلك إلى أن تُلغى الطائفة السياسية من كل النصوص والنفوس ابتداءً من رئاسة الجمهورية<sup>(١٨)</sup>.

---

(١٨) اذاعت الهيئات الاسلامية في مؤتمرها المنعقد في ١١/٩/٧٣ في بيروت بيانا، جاء فيه :

“اننا عندما نرى ابناءنا لا يستطيعون دخول الجامعات التبشيرية المسيطرة نتيجة وجود تفرقة فئوية، وكذلك لا يمكنهم تسلّم المراكز المفتاح في الدولة ولا في المؤسسات المالية والاقتصادية، وعندما تصعقنا الاحصاءات الادارية، فاذا بفئة هي نصف البلاد واكثر تتراوح نسبتها في كثير من المؤسسات العامة والخاصة ذات الصفة العامة بين ٢٠ و ١٥% بينما تتراوح نسبة الفئات الأخرى بين ٨٠ و ٩٠% وعندما نجد ان التسهيلات المالية والمصرفية تؤمن لفئة واحدة اكثر بكثير من الأخرى، وعندما نجد ان مجالس الادارات العامة والخاصة في البلاد تكاد تكون مطلقاً، وعندما نجد مجالس النقابات الحرة والمهنية لا تأخذ بعين الاعتبار — ولو من باب اللياقة — ظروف البلاد وتكوينها الطبيعي، وعندما نرى ابناءنا في الأزقة والشوارع ومناطقنا مهملة بينما لا يمكننا ان نقبل بالشعارات لأنها لا تطعمنا خبزاً ولا تحمي ابناءنا من غوائل الدهر...”

وقال الاستاذ “عدنان الحكيم” في ذات المؤتمر رداً على سؤال حول كيفية تأمين المشاركة بين المؤسسات الخاصة: “ان هذا الموضوع متعلق بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وهي باستطاعتها عدم اعطاء اي رخصة لمؤسسة اجنبية ما لم تؤمن هذه المؤسسة المساواة بين كافة المواطنين في تعيينهم”.

## الفصل السادس

### الطائفية

مرض لبنان العضال.. أو جدها التدخّل الاستعماري عندما كان الرجل المريض — الإمبراطورية العثمانية — تتباه الهزات والحن الداخلية، وعمّقها في النفوس بعد الناس عن أديانهم، وحوّلها إلى عصبية محضة التحدي والظلم وسوء التوزيع وتفضيل منطقة على أخرى وطائفة على طائفة، وجعلها قميص عثمان — في بعض الأحيان — بعض المتزعمين والطامحين إلى مغام ومناصب ومكاسب.

تلك هي قصة الطائفية بإيجاز، في بلد الطوائف والطائفيات.. ولكن هذا البلد، بفضل الأحداث العربية المحيطة بلبنان، وبفضل القضايا العربية المصرية، أثبت عن جدارة، كيف تتعايش طوائفه مع صغر مساحته، وقلة موارده، وكثرة مذاهبه، ولو أن هذا التعايش كان على حساب طائفة دون أخرى.

ولا ريب، أن كثيراً من شباب لبنان متضايق من الطائفية الرعناء هذه خاصة، وأن عدداً كبيراً منهم انفصل عن جوهر الدين وبات يعيش على فلسفات فكرية متعارضة أو إباحيات أخلاقية أخرى. وازداد النفور من الطائفية بسبب الاستغلال البشع والمهاترات من بعض النافذين، بغية تحقيق مكاسب شخصية أو زعامية أو حزبية رخيصة.

وحاولت الأحزاب اللبنانية اليمينية واليسارية وأكثر المفكرين اللبنانيين والعاملين في الحقل السياسي اقتراح إلغاء الطائفية السياسية، إلا أن مقومات كثيرة سياسية وفكرية حالت وتحول دون التقدم نحو الإلغاء المنشود. وفي الحقيقة أن الطائفية السياسية، في لبنان مشكلة المشكلات، فهي وإن تمكنت حتى تاريخه من المحافظة على لبنان، إلا أنها ليست الدواء الناجح لجراحاته، فقد كان مقبولاً لفترات ماضية وفي سبيل منح الطمأنينة لفريق من فريق أن توزع الرئاسات طائفيًا، وأن يحكم لبنان عبر أشخاص ينتسبون إلى طوائف، ولكن أليس من الأجدر أن يتجاوز هذا التوزيع إلى الكفاءة والجدارة.

والسؤال الكبير لماذا يحرم المسلم من تولى الرئاسة الأولى؟ ولماذا يحرم المسلم من الوظائف الحساسة والمراكز - المفاتيح؟

ويأتي الجواب حسيراً كثيباً لا يمكن أن يقف على رجليه، يقول الدكتور كمال يوسف الحاج: "إننا نتصارع طائفيًا حول الرئاسة الأولى متذرعين لا أكثر بمبادئ العلم والعلمنة والعلمانية.. وهي كلها أقنعة تخفي وراءها حقيقة واحدة: غير المسيحيين يشتهون رئاسة الجمهورية، والمسيحيون لا يتخلون عنها ولن يتخلوا حفاظاً منهم على لبنان والأمة العربية والعالم الإسلامي، وبالتالي حفاظاً على المسيحية العالمية قاطبة..، " إلى أن يقول: "وعليه فبعد ١٩٤٨ لم تعد المعركة حول الرئاسة الأولى — في لبنان — بين المسلم والمسيحي، لتظل مطروحة في لبنان على صعيد الحكم الإحصائي، فلو لم يكن في لبنان إلا مسيحيان لوجب أن نرضى بأحدهما رئيساً للجمهورية.. " (١٩)، ومن أجل ذلك فهو يعارض تعديل الدستور حتى لا يكون الانتخاب شعبياً والرئاسة رئاسية، ولا ريب أن هذا الافتراض مرفوض، وهذا التحليل منقوص، ولا بد من تجرد عندما نتصدى لبحث القضية، ولا بد من إخلاص عميق في محاولة جادة لبناء لبنان الغد.

ومن العجيب أن يكون فريق من النصارى يرفض إلغاء الطائفية السياسية ، بحجة الخوف على رئاسة الجمهورية من أن تؤول إلى المسلمين ، ولذلك فهم يتمسكون بقشور دولة الطوائف المصطنعة.

إن إلغاء الطائفية السياسية من القمة إلى القاعدة مروراً بالمجلس النيابي وبتوزيع الوظائف ، هو المطلب العاقل المتزن الذي تزيده الأيام وضوحاً و متانة.

لكننا هنا لا بد من الإشارة إلى أن عملية الإلغاء لا تتم مرحلياً ، كما حاول مجمع بعثدا أن يفعل بالتعطيل يومي السبت والأحد وبالعمل يوم الجمعة ، وبإلغاء طائفية الوظيفة ثم الإبقاء على الطائفية في كل مجال ..

ذلك أن المرحلة هذه تحطم المطلب وتمشمه ، لأنها ستكون على حساب المسلمين .. والمسلمون اليوم يعيشون حالات الغبن والشعور بالانتقاص من حقوقهم .. الأمر الذي سيؤدي إلى مزيد من الطائفية المقيتة والتعصب الأعمى ، من أجل هذا كانت المناداة الإسلامية في مواجهة قرارات بعثدا قوية ومتحدة ، ويومها طرح المسلمون بقوة إلغاء الطائفية السياسية على كل صعيد ومن القمة إلى القاعدة.

وفي خطبة عيد الفطر المبارك لعام ١٩٧٢ أوضح سماحة مفتي الجمهورية مبدأ إلغاء الطائفية السياسية ، فقال :

"إن الدعوة إلى إلغاء الطائفية ينبغي أن تكون أكثر جدية وأبعد نظراً ، وينبغي أن ندعو بإخلاص وتجرد إلى إلغاء الطائفية إلغاءً شاملاً ، ونعمل من أجل ذلك بكل ما نملك ، وإني لأعتقد أن إلغاء الطائفية ينبغي أن يبدأ من عمود لبنان الفقري ، أعني من المجلس النيابي بالذات ، فلا يشترط لتمثيل الشعب غير شروط الانتماء للبنان وحده ، ومن هنا يكون هذا المجلس اللاطائفي هو أجدر الهيئات اللبنانية عملاً على إلغاء الطائفية ، بسنّ التشريعات والقوانين التي ينبغي أن تصلح كل جانب من جوانب حياتنا " .

وإني أحب أن أستبق لهفة المتعشين على هذا النظام الطائفي باسم الدين فأسارع إلى القول بأن إلغاء الطائفية لا يعني أبداً إلغاء للدين أو تعطيلاً للتدين أو تخريباً على المؤسسة الدينية ، ذلك أن إلغاء الطائفية هو إيقاف حاسم وجذري لحركة المتاجرة بالأديان والمنتهم إليها.

إننا نقول هذا الكلام ونحن نفرق جيداً بين أمرين خطيرين في مجتمعنا ، هما على تناقض تام ومستمر : التدين والطائفية.

التدين يلغي الطائفية ، كما أن الطائفية تشوه معالم التدين ، فإن كنا طائفتين فمعنى ذلك أننا لسنا صادقي التدين ، وإن كنا متدينين فذلك ينتهي بنا إلى أن لا نكون طائفتين .

فكم هو حري بلبنان إذن ، وهو أنشودة التلاقي بين المتدينين أن يكون رائداً من رواد الحضارة الروحية في عصرنا ، فيخلع عن منكبائه رداء الطائفية الثقيل ، لينقل ذاته — عبر الزمن — من المجتمع الطائفي المغلق إلى المجتمع

المتدين المنفتح، فيكون لبنان اليوم جديراً بتاريخه وحضارته ورسائلته التي كانت له منذ القديم<sup>(٢٠)</sup>.

هذا المفهوم الصحيح لقضية الطائفية في لبنان ولقضية الطائفية السياسية يجب أن يأخذ مجراه إلى عقول وقلوب مختلف اللبنانيين، وخاصة بعض الأحزاب اليمينية واليسارية التي تستهدف إلغاء الدينية بدل الطائفية السياسية، فهناك بون شاسع بين المطالبين، فنحن مع إلغاء الطائفية السياسية، لكننا لن نكون ولن نقبل بإلغاء الإنتساب الديني أو بالتقليل من أهمية الدين في الحياة العامة والخاصة. من هنا فقد أخطأ أولئك الذين يربطون بين إلغاء الطائفية السياسية وإلغاء الطائفية الدينية، وذلك توصلًا لغايات عديدة وخطيرة.

## ١ - قصة الزواج المدني في لبنان

فبعض هؤلاء يتعنى بإلغاء الطائفية في سبيل إقناع الرأي العام في لبنان بضرورة الزواج المدني.. فيصرحون أن الطائفية لا يمكن أن تلغى إلا بتذويب الفوارق الدينية في حياتنا الإجتماعية.. وبما أن الزواج والمصاهرة هما طريق الإختلاط الشرعي الوحيد، لذلك وجب إزالة كل الفوارق الدينية التي تمنع من هذا التلاحم الشعبي، ومن أجل هذا كان لا بد من إلغاء الزيجه الدينية وإحلال الزواج المدني محلها، أو على الأقل استتخار المراسيم الدينية إلى ما بعد إتمام المراسم الدينية.

وتحاول أجهزة الإعلام الرسمية وغير الرسمية تهيئة الأذهان وتحضير الرأي العام لتقبل هذه الفكرة، حتى كادت فعلاً تستحوذ على قلوب وعقول كثير من الناس وبصورة خاصة من المسلمين، بحجة أن الإسلام لم يجعل للزواج مراسم دينية، وبالتالي فإن الزواج الإسلامي بطبيعته زواج مدني قانوني.

والحقيقة أن الزواج المدني لا يمكن أن يكون طريقاً لإلغاء الطائفية السياسية في لبنان، بل ربما كان، وهذا هو المقصود منه تذويب ما بقي للمسلمين من أنظمة شرعية، وإلغاء ما بقي للإسلام في هذا البلد من وجود

(٢٠) نشر غسان تويني في افتتاحيته في "النهار" الصادرة في ٨/٦/٧٣، المقطع التالي نصه:

"أيها اللبنانيون، لقد قيل لكم ان الوحدة الوطنية مجموعة تنازلات، بحيث يتخلى المسيحي من أجلها عن بعض ما يريد وبعض ما عنده، ويتخلى المسلم من أجلها عن بعض ما عنده وبعض ما يريد، ثم قيل لكم كذلك ان ميثاق هذه الوحدة صهر المسيحيين والمسلمين في بوتقة واحدة، ووطن واحد ودولة واحدة، وانا اسألكم اي دولة هي هذه الدولة، وأي وطن هو هذا الوطن، وأية بوتقة هي هذه البوتقة، ما دام المطن يتنازل من أجلها عن بعض شخصيته وبعض ذاتيته، وبعض قوته؟ افلا تصبح الدولة، هكذا دولة ناقصة، والوطن نصف وطن، والبوتقة مجموعة أوهام؟

أيها اللبنانيون، ثمة وحدة إيجابية يجب ان نسعى إليها، تقوم على ان يزداد اسلام المسلم اسلما، وان تزداد مسيحية المسيحي مسيحية، اذ ذلك يخاطب المسيحي القوي المسلم القوي، ويخاطب المسلم القوي المسيحي القوي، ويكون الوطن حوار قوى حية فعالة، وتكون الدولة اتحاد هذه القوى بدل ان تكون الدولة اتحاد انصاف قو وارباع قوى، وبدل ان يكون الوطن مجموعة انصاف مواطنين وارباع مواطنين".

١) ان الزواج المدني — أو الزواج المختلط — لا يمكن أن يؤدي إلى تقارب وجهات النظر في قضايا مصيرية، وفي تطلعات ومنطلقات فلسفية وتصويرية تتعلق بصلب الأديان وتفاصيل تلك الأديان .

٢) ان الزيجة المختلطة - كما يقول المطران خضر - إختلاط أبناء الديانات المختلفة في بوتقة واحدة " ، ليس ما يشتهها أن مزيجاً من هذا القبيل ناجح عائلياً ، ولا سيما أن الطوائف صارت كيانات تاريخية حضارية يعسر تداخلها النفساني بمجرد تعاقد أزواج كثيرين .. ومهما يكن من أمر لا يتم هذا الإختلاط عادياً على نطاق واسع .. " ومع سداد هذا الرأي فقد رجع سيادة المطران خضر عنه ، داعياً مؤخراً إلى الزواج المدني ، وإلى وجوب اعتماده بصورة جازمة وأصيلة وإلزامه لكل اللبنانيين .

٣) واقع الزيجات المختلطة في بلد راق - على حدّ تعبير المطران خضر - كسويسرا دلّ على أنها في كثرة من الأحيان غير موفقة " .

٤) ان الزواج المدني يخالف نصوصاً صريحة في القرآن والسنة ، ويقضي على ما تبقى من أنظمة الأسرة الإسلامية كموانع الزواج وأصول الطلاق والتفريق والنفقات والموارث والنسب ، الأمر الذي يجعل حياة المسلمين في انهيار كامل .

٥) يقابل ذلك أن المسيحيين ، يامكأنهم أن يعقدوا — بعد الزواج المدني — زواجاً كنسياً ، كما هو الحال في فرنسا حيث دلت الإحصاءات فيها أن قرابة ٩٠ بالمئة من الزيجات المدنية تحتفل بالمراسم الكنسية ، في حين أن المسلمين — الذين لا طقوس دينية لزيجائهم - ينتهون بالزواج المدني ، ولا يجرون الزواج الديني لعدم وجوده أصلاً .

٦) يتضح مما تقدم أن غاية الدعوة إلى الزواج المدني تستهدف أنظمة المسلمين ومحكمهم الشرعية، من أجل ذلك نرى من حين لآخر غارات منظمة من مسلمين ومفكرين مسيحيين ومطارنة نصارى - كالمطران خضر عندما غير رأيه مؤكداً لإلزامية الزواج المدني - على المحاكم الشرعية ، محاولين تنفير الناس منها بغية المطالبة بإلغائها .. ليس المجال — الآن — للرد الشامل على دعوى الزواج المدني ، وهذه بحاجة إلى تفضيل على حدة .. وإنما نكتفي بما أثبتناه آنفاً ، حتى نؤكد ما ذهبنا إليه من أن تبني فكرة الزواج المدني والدعوة لها هما جزء من مؤامرة تذويب المسلمين في لبنان ، تلك المؤامرة التي سميت زوراً وبهتاناً بإلغاء الطائفية وتدعيم الوحدة الوطنية (٢٢) .

## ٢ - علمنة الدولة:

وحاولت بعض الأحزاب تأكيد الدعوة لعلمنة الدولة ، وإلغاء الطائفية، واعتماد مبدأ التربية المدنية في

(٢١) يراجع كتاب "الزواج المدني بين مؤيديه ومعارضيه" لمؤلفه محمد علي ضناوي .

(٢٢) كتب الاستاذ غسان تويني في "النهار" تاريخ ٨ / ٦ / ٧٣ عن الطائفية ، فقال : " .. أن يتحول مجتمعهم الواحد الذي يطالب به

دعاة "البوتقة الاجتماعية" ، والذي قد تكون اولى شروطه اقامة أنظمة اجتماعية مدنية علمانية — كالزواج المدني مثلاً — ، بدل

الأنظمة الدينية الطائفية التي تكرس — شئنا ام أبينا — بقاءنا مجتمعات متعددة على ارض واحدة " .

مناهج وزارة التربية الوطنية ، وإلغاء التربية الدينية.

ومؤامرة إلغاء التعليم الديني في المناهج الرسمية هي أيضاً جزء من تصفية الروح الدينية من نفوس الأجيال، وبصورة خاصة من المسلمين ، وقد بدأت يوم خفضت الدولة ساعات الدين الأسبوعية فجعلتها واحدة بدلاً من الإثنين ، ثم كان إسقاطها من مناهج الشهادات فلا يمتحن بها الطلاب، ثم كان إسقاطها من المجموع العام من العلامات للسنوات الدراسية التي يتوقف عليها النجاح والفضل، ثم كان إسقاطها من العلامات ومن وضعها على دفاتر العلامات " الكارنيه " ، وذلك الدفتر الذي صدر عن وزارة التربية يحمل مواد لا يتعلمها الطلاب كالزراعة والتدبير المتزلي في حين اسقط " مادة التعليم الديني " ، ثم أخيراً صدر في ٢١ تشرين الثاني سنة ١٩٧١ مرسوم جمهوري يحمل تواريخ فخامة الرئيس سليمان فرنجية ودولة الرئيس صائب سلام ومعالي الوزير نجيب أبو حيدر ، يقضي بجعل ساعة التعليم الديني خارج الدوام الرسمي أي بعد الساعة الرابعة مساءً، ومعنى ذلك إستحالة تدريس الدين في المدارس الرسمية، ومعنى ذلك أيضاً أن هذا المرسوم كان خطوة أساسية نحو إلغاء التعليم الديني نهائياً وتحضير تدريسه ، ولو طالبنا، وبقوة، إلغاء هذا المرسوم، واتخذ المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى قراراً يقضي بالسعي لدى السلطات المختصة بإلغاء هذا المرسوم الجائر ، والتعاون مع كافة المراجع الروحية في لبنان لأجل هذه الغاية.

ونحب أخيراً أن نشير إلى أن إلغاء التعليم الديني لا يحقق إلغاء الطائفية ، بل على العكس يعمقها ويوصلها عاطفة تعصبية مقبنة، وذلك أن الطالب لا يتلقى التوجيه الديني فينشأ منحرفاً في جو طائفي ضاغط ، من أجل ذلك كان لمصلحة لبنان واللبنانيين دعم التدريس الديني ، ومد يد العون للمراجع الدينية بمساعدات مالية بغية مساعدتها في إيجاد الموظف الصالح ، الذي بإمكانه تربية الأجيال دون تشوه ، وتنشئتهم على المحبة والتعاون وعلى نبذ الحقد والتعصب<sup>(٢٣)</sup>.

### ٣ — قضية يوم الجمعة:

وخدمة لهذا النوع من التفكير خطّط مجلس الخدمة المدنية لإلغاء كل مظهر تكريم للطائفة الإسلامية ، فقدّم دراساته المستفيضة إلى مجلس الوزراء بوجوب العمل قبل وبعد الظهر من يوم الجمعة وتعطيل يومي السبت والأحد، وقد بقيت هذه التوصيات معلقة حتى جاء مجمع بعهدا المشؤوم فقرر تعطيل يومي السبت والأحد متجاهلاً إرادة الطائفة الإسلامية في التعطيل يوم الجمعة.

وقد سبق قرار مجمع بعداً تطبيقات عملية لهذا النوع من الأسلوب، وهي عادة درجت عليها الدولة العتيدة في جس النبض، فقد كان دوام العمل في يوم الجمعة — قبل الظهر وبعده — متعارفاً عليه في كثير من المصالح

(٢٣) قابل وفد من الجماعة الإسلامية الدكتور امين الحافظ ، عند تشكيله الوزارة في اوائل ايار ، وشرحوا له ملابسات الوضع الاسلامي

في لبنان ، ومن جملة ما طالبوه باعادة اعتبار التعليم الديني في المنهج العام ، وقد صدر البيان الوزاري الذي لم يتل في المجلس النيابي في ١٢ /

٦ / ٧٣ ، وهو يحمل الفقرة التالية :

“ ١٥ — تدخل الحكومة التعليم الديني في مناهج التعليم العام وتحدد موادها بمشورة الهيئات الدينية .. ” ، وهذه استجابة طيبة من الدكتور

الحافظ نسجلها له في خضم الضجة الكبرى التي ادت الى استقالته مؤخرًا .



المستقلة كالمشروع الأخضر والمشاريع الإنشائية والضمان الإجتماعي حتى الجامعة كان دوامها وإعطاء الدروس فيها منتظماً يوم الجمعة بكامله عدا وقت الظهيرة فيه.

وعندما لم تقع ضجة بحجم القضية، أدرك المعنيون، أنه بإمكانهم تعميم ذلك على مختلف إدارات الدولة. غير أن المسلمين، الذين قبلوا مكرهين — في بداية العهد الإنتدائي — العمل يوم الجمعة حتى الساعة الحادية عشرة، رفضوا بقوة مبدأ التعطيل يومي السبت والأحد، معتبرين ذلك تحدياً لمشاعرهم وتخطيطاً للقضاء على كل معنى إسلامي في هذا البلد.

وقد بذلت مساع حميدة في كل من طرابلس وبيروت وصيدا، وقامت الهيئات والشخصيات الإسلامية بحركة واسعة النطاق، كما أن صاحب السماحة مفتي الجمهورية طرح القضية بصوت عال، وأدت هذه الجهود جميعاً سواء على الصعيد الرسمي أو الشعبي إلى تفاعلات، فأدرك المعنيون أنهم أخطأوا حين ظنوا تلاشي الحس الإسلامي وذوبان الإرادة الإسلامية.

صحيح أن التفاعلات — حتى هذا التاريخ — لم تحسم الجدل لصالح القضية الإسلامية، إنما أوصلت تلك التفاعلات القضية إلى حد بعيد، تراجعت بموجبها الدولة — ولو بدون مرسوم جمهوري — عن التعطيل يومي السبت والأحد، وأبقت على الدوام الحالي، غير أنها لا تزال مستمرة في البحث والتمحيص، والمسلمون الذين طرحوا مسألة الجمعة، كانوا ولا يزالون يدركون أنها وإن تعلقت بالمظهر إلا أنها تخفي وراءها خلفيات كبيرة، أقلها إظهار الغبن الفادح الذي لحق ويلحق بالمسلمين في لبنان من جراء التساهلات المستمرة لراضية لطائفة النصارى، والبدء بترصيد الحسابات المعلقة في المساواة والمشاركة الصحيحة وتصحيح الأوضاع الخربة.

غير أنه لا بد لنا هنا من التذكير بمواقف الكثرة الساحقة من النواب والمسؤولين المسلمين، أولئك الذين لم يتبوؤوا مراكز النيابة والوزارة ومختلف المسؤوليات، إلا لكونهم ينتمون إلى هذه الطائفة الكريمة، فهم بدل أن يتبنوا قضايا المسلمين تواطؤوا مع مخططات الدولة بغية تذويب المسلمين، وهم بدل أن يتعاونوا مع الهيئات الإسلامية ودار الفتوى — خاصة بعد أن أدلى سماحته بخطابه الشهير — نراهم يتخذون مواقف مضادة بلا حرج ولا موارد، ولئن ارتبطت قضية الجمعة بوعد رئيس الحكومة بالتعطيل فيه وباعتباره عيداً، إلا أن هذا الوعد الذي أخذ منه بالضغط لم يضع إمكاناته في سبيل تحقيقه وظل وعداً غير مكتوب.

وكان من المفروض بنواب المسلمين أن يقفوا وراء صاحب السماحة مؤيدين باذلين لكل جهد، ضاغطين لتحقيق الشعار وخلفياته، غير أن هؤلاء يتهربون من هذا اللقاء، خوفاً من أن يصبحوا خارج البرلمان والمسؤوليات والوزارات - أو هكذا تصوروا أو صور لهم —، فضلاً عن أن العديد من رجال الإقتصاد والنقابات المسلمين اتخذوا مواقف أو فرضت عليهم مواقف لا يحسدون عليها إزاء قضية التعطيل، وهذا الأمر إن دلّ على شيء فإنما يدل على

(٢٤) في المؤتمر الصحفي الذي عقدته الهيئات الاسلامية في "بيت النجادة" في بيروت بتاريخ ١١/٩/٧٣ ، سئل الاستاذ امين العريسي :  
"هل وافقتم على الحل الوسط القاضي بالتعطيل يوم الجمعة من الساعة الحادية عشرة ؟" ، فأجاب : هذا عرض من قبل رئيس الوزراء السابق ، وهو بمثابة وعد من وعدين جاء على لسان رئيس الحكومة السابق الرئيس صائب سلام ، احدهما صبيحة عيد الفطر في الجامع العمري الكبير ، عندما أعلن يومها بأن نهار الجمعة هو يوم عطلة وتبع هذا الاعلان مراجعات واتصالات من قبلنا الى ان ، تم اجتماع دار الافتاء بحضور رئيس الحكومة والرؤساء الروحيين الثلاثة والوزراء ، وعلم انه تم عرض ان يكون التعطيل يوم الجمعة شاملا للقطاع العام لكافة اللبنانيين الموظفين عند الساعة الحادية عشرة ، وحيث ان هذا الوعد لم ينفذ لآن ، فان الهيئات الاسلامية ستثير هذا الموضوع مجدداً ، وقال الاستاذ العريسي : "نحن لا نريد ان نضر بالانتاج او الاقتصاد ، كل ما نريده ان تتم المشاركة الصحيحة بين الجميع ويبقى يوم السبت كما هو ويوم الاحد يوم عطلة"  
كما صرح الرئيس رشيد كرامي من جهة اخرى بذات التاريخ ، بما يلي : انني في جلسة الثقة بحكومة الرئيس الصلح ، اعلنت ان الحل المناسب هو تعطيل جميع موظفي الدولة مسيحيين ومسلمين عند الساعة الحادية عشرة قبل ظهر كل يوم جمعة ، باعتبار انه يوم فضيل عند المسلمين ، على ان تستثنى من ذلك المصارف والمؤسسات المالية ."

لا ريب في ان موقف الهيئات الاسلامية تراجع تراجعاً خطيراً لا مبرر له .. اذ لا يمكن ان يكون حل الدولة — فيما لو اقدمت عليه — حلاً حاسماً لقضية تعطيل يوم الجمعة ، فتعطيل الجمعة حق ، كما الأحد ، والحق لا يتجزأ ، واسوأ شياً في الحل المقترح انه يستثنى المصارف والمؤسسات المالية والقطاع الخاص ، الأمر الذي يجع تعطيل الدولة الساعة الحادية عشر منه سخيفة ، وكان من واجب من تصدى لقضية الجمعة ان يتحفظ تجاه الحل المقترح وان يتشبث بتعطيل الجمعة بكامله خاصة بعد ان ارتبط التعطيل بوعد رئيس الحكومة صائب سلام . ان تعطيل يوم الجمعة سبقي احد مطالب المسلمين في لبنان الى ان يتحقق بكامله ، فالدولة التي بإمكانها تعطيل السبت والاحد بإمكانها تعطيل الجمعة والاحد ، ولا يجوز ان يكون الحل دوماً على حساب المسلمين .

الفصل السابع  
نظرة على قانون الانتخاب

منذ عهد الانتداب، والتوزيع البرلماني يُجرى اعتباراً دون دراسة واضحة ودون مبررات سليمة.

ومن ثم جاءت قوانين الانتخابات الإستقلالية مكرسة لهذا الواقع الإعتباطي.

وتتالت المجالس النيابية بتمثيل غير صحيح، دون إنكار من لهم حق الإنكار.

قانون الانتخابات الحالي الساري المفعول، وهو القانون الصادر بتاريخ ٢٦-٤-١٩٦٠ "بعد الثورة"

حدد عدد النواب بتسعة وتسعين نائباً، ووزع هذا العدد على الأقضية أو الدوائر الانتخابية، محددًا عدد نواب كل طائفة في كل دائرة انتخابية وفقاً لجدول ملحق بالقانون.

ومن مراجعة الجدول يتبين إن للطوائف الإسلامية "سنة، شيعة، دروز" وخمسة أربعين نائباً للطوائف

٢٠ سنة و١٩ شيعة ٦ دروز"، وان للطوائف غير الإسلامية أربعة وخمسين نائباً "٣٠ موارد ٦ روم كاثوليك ١١ أرثوذكس ٥ أرمن كاثوليك وأرثوذكس وواحد أقليات".

والسؤال الكبير الذي يطرح في إزاء التوزيع الطائفي لمقاعد المجلس، كيف اعتمد المعنيون هذا التوزيع؟ وما

هي أسسه؟ وما هي الأسباب التي دفعتهم لإعطاء الموارد، مثلاً ثلاثين مقعداً والسنة عشرين؟ وهل عدد السنة حقيقة - ثلاثا عدد الموارد (٢٥)؟

وكيف تقبل دولة - تدعي الأخذ بأسباب الحضارة والرقى - أن يجري فيها التوزيع السكاني اعتباراً؟

وكيف لا تجري إحصاءات دورية لعدد سكانها ولانتماءاتهم الدينية؟ طالما أن التمثيل كان ولا يزال على أساس ديني؟.

ومن مراجعة إحصاء انتخابات ١٩٦٨ يتبين الاضطراب في هذا التوزيع الإعتباطي، الذي لم يقصد منه إلا

تأمين أغلبية لطائفة على أخرى.

فبينما نرى مثلاً أن صيدا - وهي المدينة الثالثة في لبنان - تتمثل بنائب واحد مسلم، بحجة أن عدد ناخبها

حوالي ١٨٥٠٠ ناخب، نرى أن "نواب جزين في الجنوب أيضاً مسيحيين - مارونيان وروم كاثوليك - مع أن

تعداد ناخبها ٢٦ ألفاً، فكيف برر وأجاز قانون الانتخاب تمثيل سبعة آلاف وخسماية ناخب، وهو الفرق بين

عدد ناخبي جزين وناخبي صيدا بنائين؟!!! علماً أن أفواجاً كبيرة من أهل قضاء "جزين" مهاجر أي أن عدد

الناخبين المقيمين أقل من ستة وعشرين ألفاً بكثير، في حين أن الإغتراب في صيدا ضئيل يكاد لا يذكر.

وفي الحقيقة أن قضية المغتربين لعبت وتلعب دوراً بارزاً في تعداد الناخبين، فمن المؤسف أن المغترب المنقطع

يبقى مدوناً في سجلات الناخبين ويحسب في تعداد السكان العام.. وهذا لعمرى ظلامة كبرى خاصة بالنسبة

للمقيمين، فالمقيم هو وحده الذي يتمكن من الانتخاب، في حين أن المغترب محروم منه ولا يدلي بصوته في

السفارات في الخارج، ومع هذا فله وجوده العددي الانتخابي.. وكان من العدل أن يشطب اسمه مؤقتاً من جداول

(٢٥) القاعدة العرجاء التي وافق عليها السياسيون ٥ على ٦، أي كل خمس نواب مسلمين يقابلهم ستة من النصارى، هي من المخلفات الواجب

الإنتخاب ، حتى عودته وإقامته بصورة منتظمة لا تقل عن دورة انتخاب، إلا إذا كان يتردد على لبنان بصورة منتظمة.

ثم كيف تعطى عكار - في الشمال - وعدد ناخبها سبعين ألفاً حسب انتخابات ١٩٦٨ أربعة نواب ، في حين أن تعطى بعبدا في جبل لبنان خمسة نواب وعدد ناخبها مساو تماماً لعدد ناخبي عكار، وفي حين أيضاً تعطى كسروان أربعة نواب موارنة بينما عدد ناخبها خمسون ألفاً فقط.

والجواب المفجع هو أنهم لو أرادوا مساواة عكار بعبدا - من حيث عدد النواب - لخرج بنصيب عكار ٣ سنّة بدلاً من الإثنين وواحد ماروني وواحد أرثوذكس، ففي سبيل منع ذلك حرّموا السنة نائباً عكارياً.

وعلى كل، وبما أن الانتخاب يجري وفقاً للطوائف، فلا بد أولاً: من إحصاء شامل للمقيمين من أبناء الطوائف، وثانياً: لا بد من إعادة توزيع النواب بنسبة ما تملك تلك الطوائف من مقيمين، وثالثاً: لماذا لا يجري انتخاب ممثلي الطائفة على صعيد لبنان لا على صعيد الدوائر الانتخابية الضيقة بحيث يتمكن ابن الطائفة في لبنان من المساهمة في اختيار ممثليه على الصعيد العام ودون تأثير من أبناء الطوائف الأخرى على هذا الإختيار ودون أن تحرم الأقليات الطائفية في كل دائرة من الدوائر الانتخابية من اختيار ممثليها الشرعيين؟! رابعاً: لماذا لا يلغى التمثيل الطائفي وينتخب اللبنانيون ممثليهم دون تحديد لطائفية النائب؟

وهذا الحل الأخير، هو جزء من قاعدة شاملة وهي إلغاء الطائفية السياسية، فلا يقيد الناخب بمذهب منتخبيه، بل يعمل الإثنان الناخب والنائب على تحقيق المصلحة العامة.

وإذا كان هذا الحل له خلفيات ، فلا يبقى أمامنا إلا حصر الانتخاب بأبناء كل طائفة في كل دائرة انتخابية، فالمسلم ينتخب النائب المسلم ، والمسيحي ينتخب المسيحي، ذلك طالما أن التمثيل طائفي فمن الواجب أن يكون المنتخبون من طائفة النائب، ولا يجوز مطلقاً أن يتمكن أبناء طائفة معينة من التأثير بانتخاب ممثل طائفة أخرى في ظل قانون الانتخاب الحالي لأنه بذلك يكون التمثيل في بعض الأحيان تزويراً لإرادة الطوائف.

إن قانون الانتخاب الحالي وزّع النواب طائفيًا ودمج الناخبين ، ولم يحدد نسبة عددية في توزيع مقاعد المجلس النيابي.. إن هذا الخليط البشع لا يتركز على معطيات علمية صحيحة ، لذلك نرى الحل الأمثل اختيار أحد الطريقتين:

- فإما إلغاء التمثيل الطائفي ليتمكن الناخبون من اختيار من يريدون.

- وإما تصحيح التمثيل الطائفي بحصر الانتخاب بكل طائفة من الطوائف.

وفي الحالتين لا بد من إجراء إحصاء عام بعد تحديد نسبة عددية في التمثيل وإلغاء القاعدة العرجاء ٥ على ٦

الآنفة الذكر .

الفصل الثامن  
نظرات في المناطق البنائية  
وفي القضايا المالية والاقتصادية

لا جدال في أن المناطق اللبنانية مختلفة تماماً، فبينما هناك مناطق ذات مستوى عالٍ، هناك مناطق كأنها ليست من لبنان، فبينما الرفاهية والإزدهار وتأمين الحاجات الضرورية لمناطق جبل لبنان نرى الحرمان يتجلى في أبشع صورته في الجنوب والبقاع والشمال.

ولو كانت هناك عدالة في التوزيع وإنصاف ومساواة، أو كان هناك مسؤولون مسلمون لا يأهون للكراسي، لما بقي هذا التخلف والحرمان في مناطق بينما يعم الإزدهار والرفاهية في مناطق أخرى. كيف يعقل أن تصدر الموازنات بشكل اعتباطي روتيني تقليدي حرمان، فتعطي المناطق المزدهرة أكثر بكثير مما تعطاه المناطق المتخلفة، ربما تحقيقاً للقول المأثور "الذي معه يعطى ويزاد، والذي ليس معه يجرم".

إن المناطق المحرومة بحاجة إلى تخطيط وتنفيذ سريعين، وبجاجة إلى حشد الموازنة في سبيل إنصافها ورفع الحيف اللاحق بها وتأهيلها، لتكون في مساواة المناطق المتقدمة المنظورة.. هذا هو العدل، ولكن أين العادلون؟ إن أكثر المناطق تخلفاً في لبنان هي المناطق الإسلامية، ومن أجل ذلك كان الإهمال والإمهال وكان التلكؤ والتردد. ومثلاً آخر نعطيه بكل وضوح: جونونية ليست مرفأً بل هي جون، وطرابلس مرفأً طبيعياً بحاجة إلى تطوير، ومع ذلك وجدنا أن جون جونونية تحول إلى مرفأً ومرفأً حربي، بينما طرابلس — مثلاً — مهملة وكأنها ليست من لبنان.

وفي نظرنا أن الظلامنة هذه لا تحل بتوزيع موازنة وزارة الأشغال على السادة النواب لتأمين الطرقات الفرعية والكبرى، لأن هذا رياء في التخطيط وهدر للأموال في غير المقصد الذي جمعت له، وليس من الإنصاف أن تبقى المناطق خاضعة في تطويرها لعدد نوابها، ذلك العدد الذي فيه - بجد ذاته - غبن وحيف.

إن موازنة وزارة الأشغال العامة تصرف في حدها الأقصى ٧٥ بالمئة على المناطق المحظوظة، بينما ترقد المناطق المحرومة في زوايا النسيان والاستهتار.

وعلاوة على ذلك فقد تقرر صرف مبلغ خمسة وخمسين مليون ليرة على مشاريع ري — من موازنة وزارة الموارد المائية — لمنطقتي زغرتا والكورة، بينما بقيت سائر المناطق تتبع قاعدة الموازنة — ونسبها الضئيلة — كما بقيت المناطق المحرومة لا تتمكن من الري، حتى ولا من الشرب، إلا من العيون المكشوفة، ودونما مراعاة لأية قاعدة من قواعد الصحة والنظافة.

وهذه وزارة الصحة العامة كانت حتى أيام قليلة<sup>(٢٦)</sup> تعطي المستشفى الإسلامي في طرابلس أقل بكثير وبمعدل النصف من مثيلاتها في الجبل وبيروت.

أما بالنسبة لموازنات المصالح المستقلة فحدث عنها ولا حرج، فالظلامنة فيها — أيضاً ظاهرة — ولا يتأمن

---

(٢٦) بوصفه وزيراً للصحة بالوكالة، أعلن الدكتور الحافظ عندما كان رئيساً للوزراء عند محاولته مساواة المستشفى الإسلامي في طرابلس بأي مستشفى في بيروت والجبل، فقد كانت حتى حزيران ١٩٧٣ تعطي إدارة المستشفى عن كل سرير ٨,٥ ليرة لبنانية، في حين تعطي المستشفيات الأخرى ١٥ ليرة عن كل سرير فتأمل كيف يكون الحرمان والتفاضل!

فيها توازن مالي صحيح.

ونضرب مثلاً في ذلك يوضح القضية تماماً .. فهناك في المشروع الأخضر مثلاً صرفت ٢٨٥ ألف ليرة لبنانية على جمعيات ورهبانيات مسيحية في الشمال، بينما لم يتجاوز المبلغ عشرة آلاف بالنسبة لمثيلاهما الإسلامية. وهذا المثل البسيط يلقي ضوءاً كاشفاً على كيفية صرف موازنات المصالح المستقلة، وهكذا بإمكاننا أن نتحدث عن الملايين التي تصرف بحساب أو بلا حساب في الإنعاش الاجتماعي وفي المشاريع الكبرى، والملاحظ أن النسبة في تلك الموازنات لا تقل عن خمس وسبعين بالمائة للطائفة المحظوظة في لبنان. ليس ذلك فحسب، بل إن الشركات تؤسس وتمنح تراخيصها بسرعة معقولة إذا كانت الجهة المؤسسة غير إسلامية، أما إذا كانت العكس فلا بد من تعجيز وتأخير وتسويق و "تهشيل" إن أمكن، كما حدث لكثير من المغتربين المسلمين عندما حاولوا تأسيس عمل لهم في لبنان.



الفصل التاسع  
الميثاق الإسلامي لسنة ١٩٥٥  
والميثاق الجديد البديل

ذكرنا أن المسلمين في الخمسينات أدر كوا الغبن ، وأن حقوقهم باتت مهضومة وهي ضحية تأمر مستمر.. وقد تفاعل هذا الإدراك في صدور مجموعة من الهيئات الإسلامية في بيروت ، فاكتبوا فيما بينهم ميثاقاً سُمّسوه “الميثاق الوطني للهيئات الإسلامية” عام ١٩٥٥ ، وقد جاء في الميثاق ما نصه:

“ لما كان استقرار الحكم في لبنان لا يتحقق إلا بالتعاون الصادق بين فئتي المواطنين مسلمين ومسيحيين الذين تتألف منهم الجمهورية اللبنانية، ولما كان ذلك التعاون لا يتم بتوزيع الحقوق بين أصحابها على أساس العدل والإنصاف والمساواة ، ولما كان المسلمون في لبنان يتساوون عدداً - على أقل تعديل - مع إخوانهم المسيحيين ، وكان في توزيع الوظائف والمرافق الحالي في الدولة إجحاف ظاهر بحق المسلمون ، ولما كان العدل من جهة والحرص على الوحدة الوطنية من جهة ثانية يوجبان على عناصر الوطن أن تتعاون لإزالة هذا الإجحاف ، ولما كانت المادة ٩٥ من الدستور قد ضمنت مبدأ العدل وروح الوفاق بين المواطنين، ومن أجل هذا التعاون الصادق وضع الموقعون أدناه هذا الميثاق وتعهدوا بالعمل على تحقيقه بجميع الوسائل المشروعة.

**المادة الأولى:** توزع المنافع والمرافق والوظائف في الدولة وفي جميع المؤسسات ذات المنفعة العامة على أساس المساواة بين المسلمين والمسيحيين، وتُراعى في هذا التوزيع النوعية والعددية من حيث أهمية المناصب وعدد الموظفين، فينال المسلمون نصيبهم المشروع العادل في الحقائق الوزارية والمديريات الرئيسية وفي التمثيل الخارجي، وفي المناصب كافة ولا سيما التوجيهية.

**المادة الثانية:** توزع مقاعد المجلس النيابي مهما يكن عددها مناصفة بين المسلمين والمسيحيين ريثما يجري إحصاء.

**المادة الثالثة:** يتعهد موقعو الميثاق أن يؤيدوا رجال الحكم وسواهم من المواطنين الذين يتولون منصباً عالياً ما دامو حريصين على احترام هذا الميثاق والعمل على تنفيذه، ويحجبون ثقتهم عنهم ويعلنون معارضتهم لكل من يخالفه.

**المادة الرابعة:** يتعهد ممثلو المسلمين في الوزارة وفي النيابة أن يكونوا أمناء لهذا الميثاق وأن يعملوا على تحقيقه، ويتعهد رئيس الوزراء بصورة خاصة أن يضع هذه المطالب في طليعة الشروط التي يتسلم الحكم على أساسها، وكما وأن المرشحين لهذا المنصب يتعهدون بأن لا يقبلوا الحكم إلا على هذه الأسس ، وما ينطبق على رئيس الوزراء ينطبق على كل وزير مسلم في الدولة ، على انه في حال تخلي رئيس الوزراء عن منصبه ليأسه من تحقيق بنود هذا الميثاق، يتعهد المرشحون لهذا المنصب أن لا يقبل أحد منهم بتوليته إلا على أساس إزالة الأسباب التي اقتضت اعتزاله الحكم على أساس تحقيق مطالب المسلمين.

**المادة الخامسة:** إذا استمر الوضع الشاذ القائم بجرمان المسلمين حقوقهم المشروعة في الوظائف والمرافق ، ولم يبادر المسؤولون إلى إصلاح الحال بتحقيق المطالب الإسلامية، فإن المسلمين يعتبرون أن هناك استنكافاً من الرئيس الأول عن تطبيق أحكام الدستور ونكولاً منه عن عودته المتكررة لإنصاف المسلمين، وفي هذا الحال يكون

موقعو هذا الميثاق ملزمين باتخاذ جميع الوسائل والتدابير التي تضمن الوصول إلى حقوقهم الدستورية المشروعة.

رئيس المجلس الإسلامي: حسين العويني.

رئيس الهيئة الوطنية: الدكتور محمد خالد.

رئيس اتحاد الشبيبة الإسلامية: الدكتور محمد كنعو.

رئيس الخلية الاجتماعية: عبد الله المشنوق.

رئيس رابطة الأسر البيروتية: الدكتور نسيب البربير.

رئيس حزب النجادة: عدنان الحكيم.

وفي محاولة لتقويم هذا الميثاق من الوجهة العلمية ، يتبين لنا أن الخطأ الأكبر فيه أنه لم يطالب بتعديل الدستور لتحديد صلاحيات رئاسة الوزراء والحد من تدخل رئاسة الجمهورية في الحكم.

والخطأ الثاني أنه لم يفرض على زعماء المسلمين بواسطة القواعد الشعبية وكما ذكرنا ، فهؤلاء الزعماء في ظل هذا النظام لن يتفوقوا لأنه لن يدعهم يتفوقون، ذلك أن الزعماء تحت ظل هذا النظام الأعرج — وتحت ظل رئاسة جمهورية ذات صلاحيات وأجهزة وسياسة عليا عمرها عمر لبنان — ليس بإمكانهم أن يتفوقوا ، وبإمكان الرئاسة الأولى أن تشق إجماعهم فيما لو اتفقوا ، وذلك بالتلويح بالوزارة أو بالرئاسة الثالثة.

والخطأ الثالث أن هذا الميثاق لم ينفذه موقعوه عندما آلت الوزارة إليهم لجملة أسباب ، منها تضائل صلاحيات الوزارة مقابل صلاحيات الرئاسة الأولى الضخمة..

والآن هناك مساع لعرقلة ظهور ميثاق اسلامي ، تعكف على صياغته الهيئات الإسلامية في بيروت.

إن الميثاق الإسلامي الجديد إن لم يستفد من أخطاء الميثاق القديم ، فسيكون حبراً على ورق.

بمعنى أن الميثاق الإسلامي الجديد يجب أن يتضمن صراحة المطالبة بتعديل الدستور لجهة تحديد هوية النظام،

فإما رئاسي وإما برلماني ، ورئيس الحكومة يحكم ويُسأل، أما رئيس الجمهورية فحكم يلي الأحكام ولا يُحكم.

وأيضاً لا بد من تحديد الأطر الأصلية التي تنفذ الطائفة الإسلامية من الضياع ، فلا بد من المطالبة — وبصورة

نهائية — بالإحصاء والتجنيس ، وإعادة التوازن في توزيع الوظائف العامة المدنية والعسكرية ، وتعديل قانون

الانتخاب بشكل تحدّد فيه نسبة عددية وبشكل ينتخب فيه المسلمون نوابهم والمسيحيون نوابهم، هذا إذا لم يقبلوا

بالغاء الطائفية السياسية من القمة إلى القاعدة.

هذا الميثاق — عند صدوره — ينبغي أن يحفظه المسلمون على ظهر قلوبهم، وينبغي أن يلتفتوا لأبنائهم مع

شراهم ومآكلهم.

ويجب أن يحدد المسلمون موقفهم من زعمائهم على ضوء التزام هؤلاء بمبادئ هذا الميثاق ، وإلا فإن المستقبل

غامض، لوجود خطة — كما ذكرنا — لتذويب المسلمين وإحالتهم إلى أقليات ، لقد مررنا بتجارب كثيرة

وتدرجنا من سيء إلى أسوأ، كنا في هذا البلد نحكم برجال مسلمين، فإذا بنا تحت قبضة حديدية ، وتساهل

زعماءونا ظناً منهم - وهذا في أحسن الظروف - أن هذا التساهل يؤدي إلى وحدة وطنية سليمة.  
واستمرار اللعبة بهذا الشكل المريع أمر بالغ الخطورة ، والصراحة أجدى، وهي السبيل الوحيد للمحافظة  
على الوحدة الوطنية، ذلك أن المغبون يصعب عليه أن يشعر أنه من هذه البلاد وإليها دون أن يصل إلى حقة، فكيف  
إذا رفع لواء المطالبة بالإنصاف والعدالة وجوبه بالحرمان والتآمر والتصفية؟؟  
إن الشركاء في الشركة يجب دوماً أن يكونوا متساويين في الحقوق والواجبات ، هذا إذا كانوا متضامنين !!  
أما إذا أرادوها شركة من نوع " التوصية " ، فلا غرابة أن يكون هناك شريك مفوض معلن وشريك مقيد مستتر .  
ولبنان نريده وطن التضامن والعدالة والمساواة، لذلك طالبنا ونطالب بأن يكون فريقاه وجناحاه متعادلين  
متساويين متضامنين .

ولا ريب أن المسلمين ، عندنا قبلوا بلبنان ، ضحوا كثيراً حتى يكون لبنان الوطن غير خاضع ولا تابع .  
ولعلّ أبلغ تضحيتهم ما ذكره ( غسان تويني ) عندما كتب في " النهار " في عدد الخميس ٧-٦-١٩٧٣ عن  
المشاركة ، فعبر - بما كتب - عن مشاعر المسلمين المكبوتة، لكنه فعل ذلك ليبين مدى الخطر الذي يدهم  
من يعينهم الأمر ، إن لم يسارعوا فيطوقوا دعوة المشاركة الصحيحة التي انطلقت من أعماق الجماهير المؤمنة،  
والتي تحدّد خطأ واضحاً ومفهوماً سليماً .

قال الأستاذ تويني: " وتعبير أوضح وأصرح، ولو كان جارحاً كما هي الحقيقة وحدها جارحة: كيف  
يمكن أن يرضى المسلم اللبناني - وحواله، من الغليبيين إلى ليبيا، مروراً بالهند وباكستان وسوريا، يتحاربون  
ويثورون حتى يكون دين الدولة الاسلام - كيف يمكن، نقول، أن يرضى المسلم اللبناني بسلطة غير مسلمة  
من غير أن يكون الثمن، على الأقل، براءة هذه السلطة من كل مظاهر التسلط عليه ، ومن ثم تجورها  
بالمشاركة، أي بشعوره العميق بالاطمئنان إليها والثقة بأنها معه وله هو كذلك؟ " .

طريق واحد لا طريق سواه، يحل الإشكال ويوضح السبيل ويبيّن لبنان .  
هو طريق الصراحة والوضوح ، ولو كانت الصراحة صعبة على البعض، ويخشاه البعض الآخر ، لكنها  
الطريق الوحيد<sup>(٢٧)</sup> للحفاظ على البلاد وعلى الوحدة والاخوة اللبنانية .

(٢٧) في لقاء الرئيس فرنجية مع الصحفيين في اول حزيران ، اعلن الرئيس ان الصراحة هي طريق المشاركة ، وانه يقبل بما وسيدرس في اول جلسة  
لمجلس الوزراء - بعد الثقة بالحكومة - مظاهر الغبن !! ، وصادف لقاء الرئيس مؤتمر عقد في طرابلس لبحث قضية المشاركة ومفهومها  
حيث اقر المؤتمر صورة الواقع اللبناني ، وجاء في صياغة مفهوم المشاركة :

١ - ان الدستور حفظ حق المساواة بين المواطنين .

٢ - ان توزيع المناصب الرئيسية - حالياً - كالمديريات العامة والمديريات والمراكز الحساسة في الدولة لم تراعى فيها المساواة المكرسة دستوريا .

٣ - ان توزيع الموازنات على المناطق ادى الى عمران بعضها وزاد في بؤس المناطق المحرومة كالجنوب والبقاع والشمال ، ونقول حتى طرابلس  
المسماة بالعاصمة الثانية .

٤ - ان الألوف من المواطنين محرومون من حق الجنسية ، ولا تزال قضاياهم مجمدة قيد الدرس المزعوم .

٥ - ان التمثيل النيابي لم تراعى فيه العرقية السكانية ولا العرقية الطائفية في الدوائر الانتخابية ، لانه لا يعتمد عدد معين من المواطنين ليكون لهم الحق بالتمثيل .

١ - فلا بدّ من تعديل الدستور لتحديد هوية النظام، فيما رئاسي ينتخب الرئيس مباشرة من الشعب ويكون مسؤولاً عن حكمه ومنهجه أمام الرأي العام والمجالس التشريعية، وإما برلماني ورئيس الحكومة مسؤول حاكم. بموجب صلاحيات محددة دستورياً.

٢ - ولا بد من إلغاء الطائفية السياسية من جميع المرافق وعلى مختلف المستويات ومن القمة إلى القاعدة. وإلى أن يتمكن لبنان من تحقيق هذين الهدفين الكبيرين ، وإلى أن تستكمل عدة التغيير الكبير المنتظر بالوسائل الديمقراطية المشروعة لا بدّ من مساواة المواطنين مسلمين ومسيحيين على كل صعيد، ولا بدّ من تحقيق العدالة بين مختلف الطوائف والمناطق .

لذلك كان من الواجب التأكيد مرحلياً على ما يلي:

١ - التشدد بتطبيق الديمقراطية الصحيحة وفاقاً لما استقر عليه العلم الدستوري والاجتهاد في ظل الجمهورية الثالثة المأخوذ عنها دستور لبنان، بحيث يتحقق التوازن بين رئاسة السلطة التنفيذية وبين هذه السلطة، فلا تفرّد بالحكم ولا استئثار به ، وإنما مشاركة فعّالة واحترام متبادل.

٢ - إجراء إحصاء شامل ، وتجنيس اللبنانيين المحرومين كعرب وادي خالد والأكراد والمكثومين.

٣ - توزّع الوظائف في الدولة وفي جميع المؤسسات المدنية والعسكرية والمصالح المستقلة على أساس من المساواة الكاملة بين جناحي لبنان، وتراعى في هذا التوزيع النوعية والعددية من حيث أهمية المناصب وعدد الموظفين، فلا تبقى الوظائف الرئيسية حكراً على طائفة دون أخرى.

٤ - تعديل قانون الانتخاب بإلغاء قاعدة التوزيع العرجاء " خمسة على ستة " ، وإعادة توزيع مقاعد المجلس النيابي على أساس المناصفة أو على أساس نتائج الإحصاء العام ، واعتماد مبدأ انتخاب كل طائفة لنوابها، وذلك ريثما يتم إلغاء الطائفية السياسية نهائياً.

٥ - تحقيق العدالة بين مختلف المناطق ، بحيث تعطى الأفضلية في إنفاق الموازنة على المناطق المحرومة، التي تشكل — في أكثرها — مناطق إسلامية.

٦ - الكف عن سياسة تحديّ المشاعر الدينية — الإسلامية بصورة خاصة — ، بإعادة النظر في مناهج التعليم بحيث تتفاعل فيها المعاني الحديثة، وبحماية الأخلاق وأنظمة الأحوال الشخصية، واحترام شعائر الطائفة الإسلامية من حيث إتاحة الفرص في تأديتها والتعطيل يوم الجمعة .

هذا الكتاب امانة في عنقك

تمهيد

الفصل الأول : مقدمة تاريخية

لبنان الجبل ؟ لا ، لبنان الكبير

الفصل الثاني : نظرة الى الدستور اللبناني ومسؤوليات الرئاسة الاولى

الفصل الثالث : نظرة على الاحصاء السكاني العام

١ — سياسة التراضي والتوافق او سياسة الميثاق الوطني

٢ — سياسة التحدي او سياسة العنفوان والسيطة

٣ — سياسة التمييع والتذويب

الفصل الرابع : نظرة الى التجنس والجنسية اللبنانية

١ — عرب وادي خالد

٢ — الأكراد

٣ — المكتومون

الفصل الخامس : المسلمون والوظيفة في لبنان

— وظائف كبرى محظورة على المسلمين

— مؤامرة الغاء المعادلات

الفصل السادس : الطائفية

١ — قصة الزواج المدني في لبنان

٢ — علمنة الدولة

٣ — قضية يوم الجمعة

الفصل السابع : نظرة على قانون الانتخاب

الفصل الثامن : نظرات في المناطق اللبنانية وفي القضايا المالية والاقتصادية

الفصل التاسع : الميثاق الاسلامي لسنة ١٩٥٥ والميثاق الجديد البديل

الفهرس